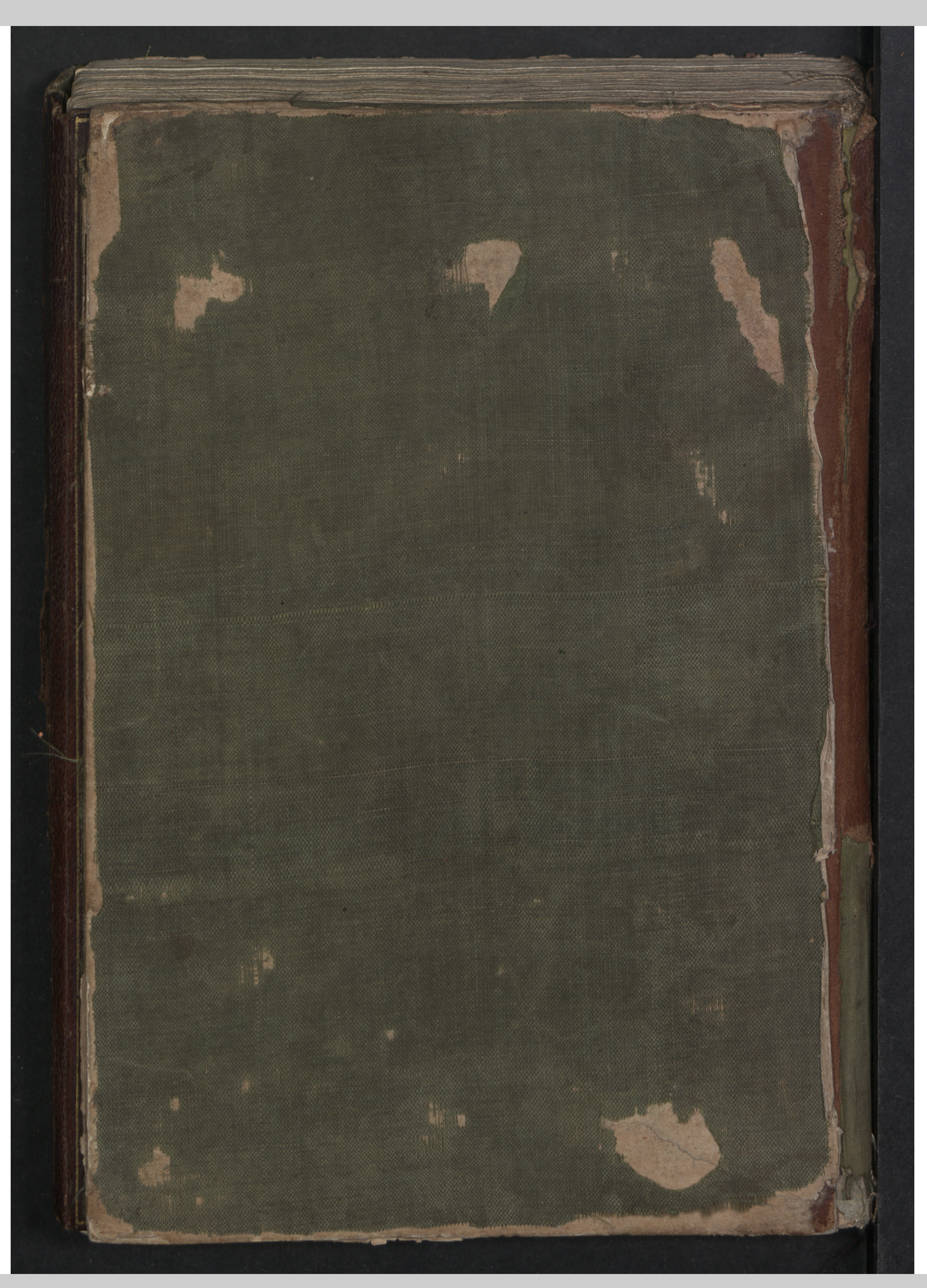
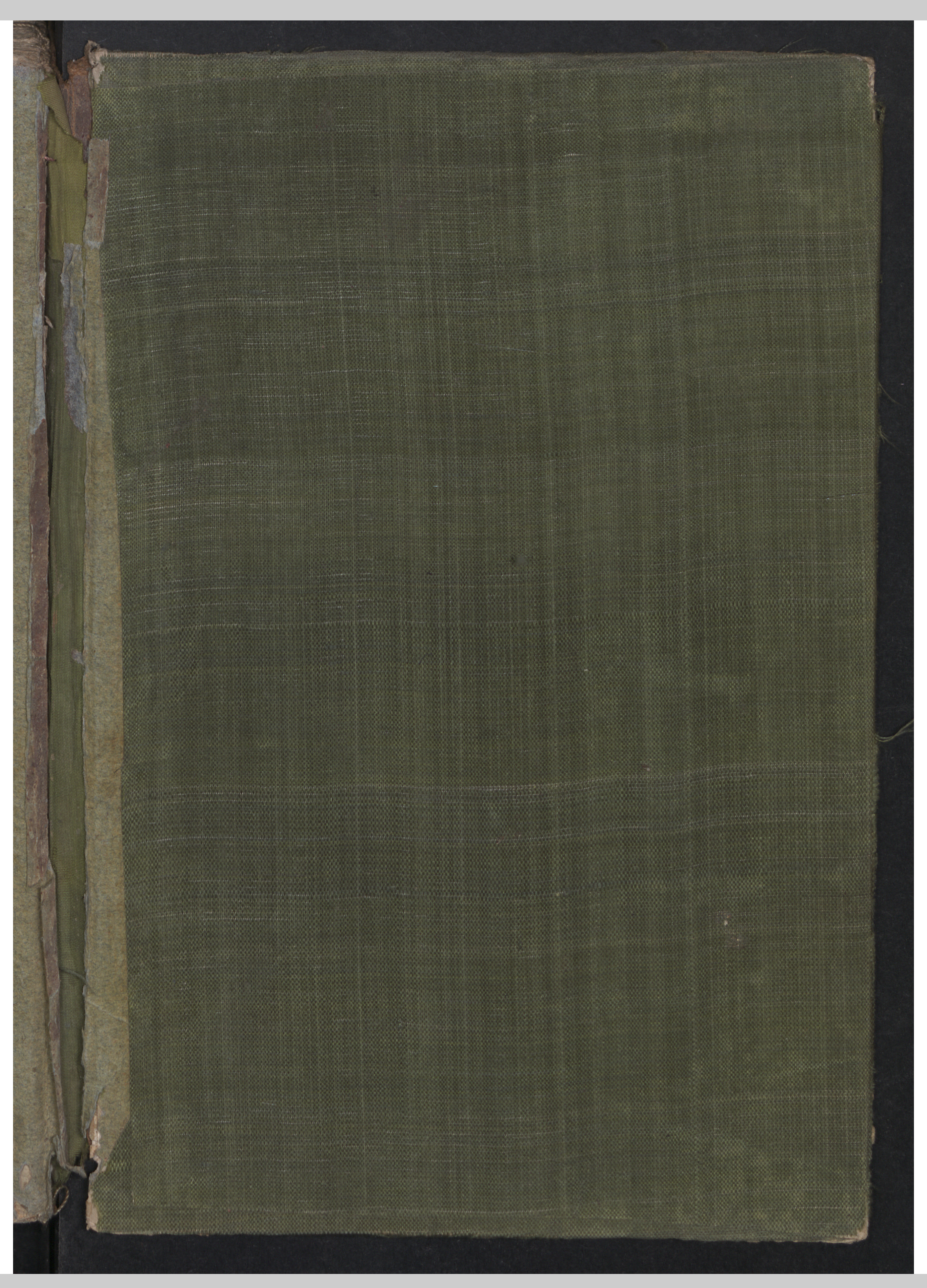
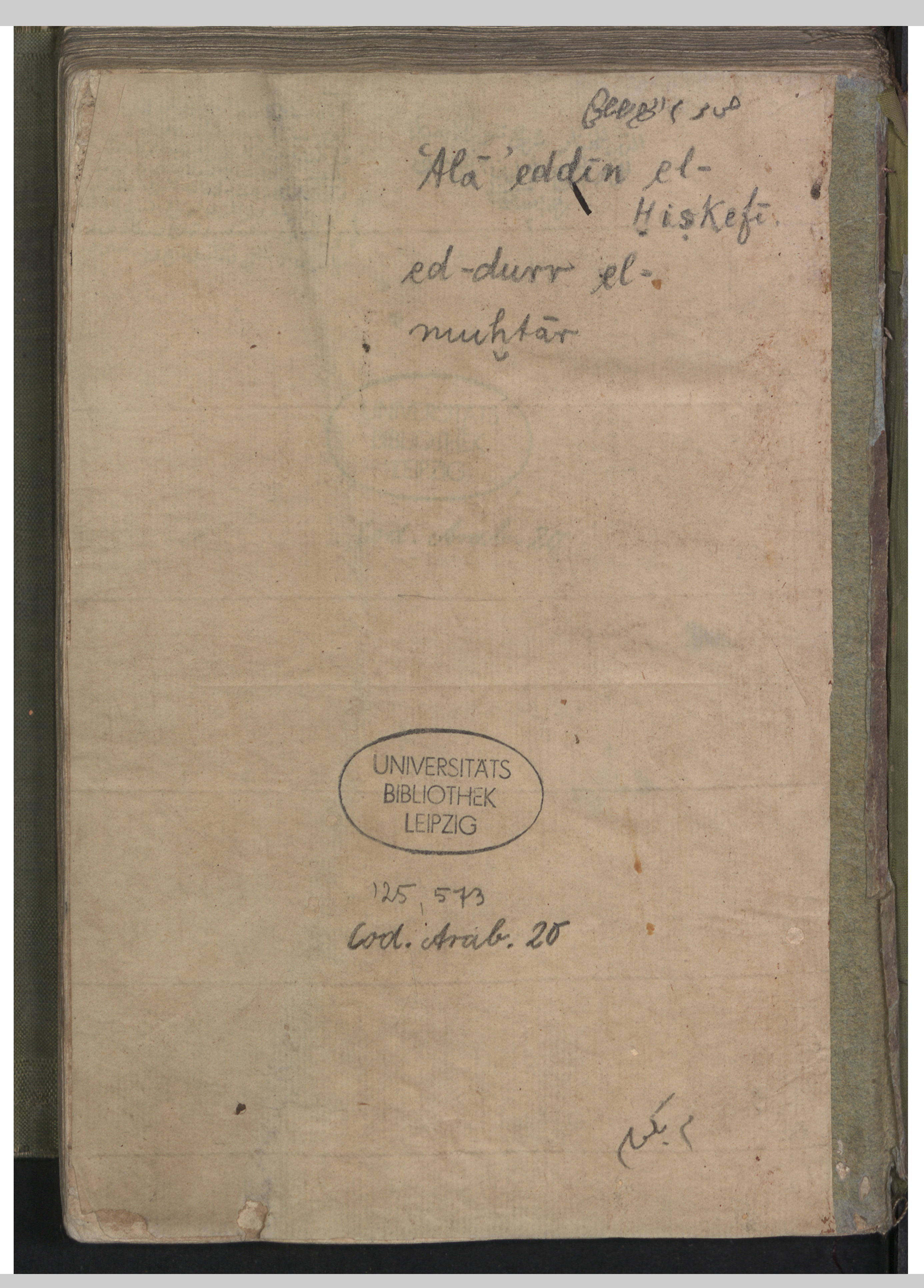
Bl. IIr:
ad-Durr al-mutr Šar Tanwr al-abr

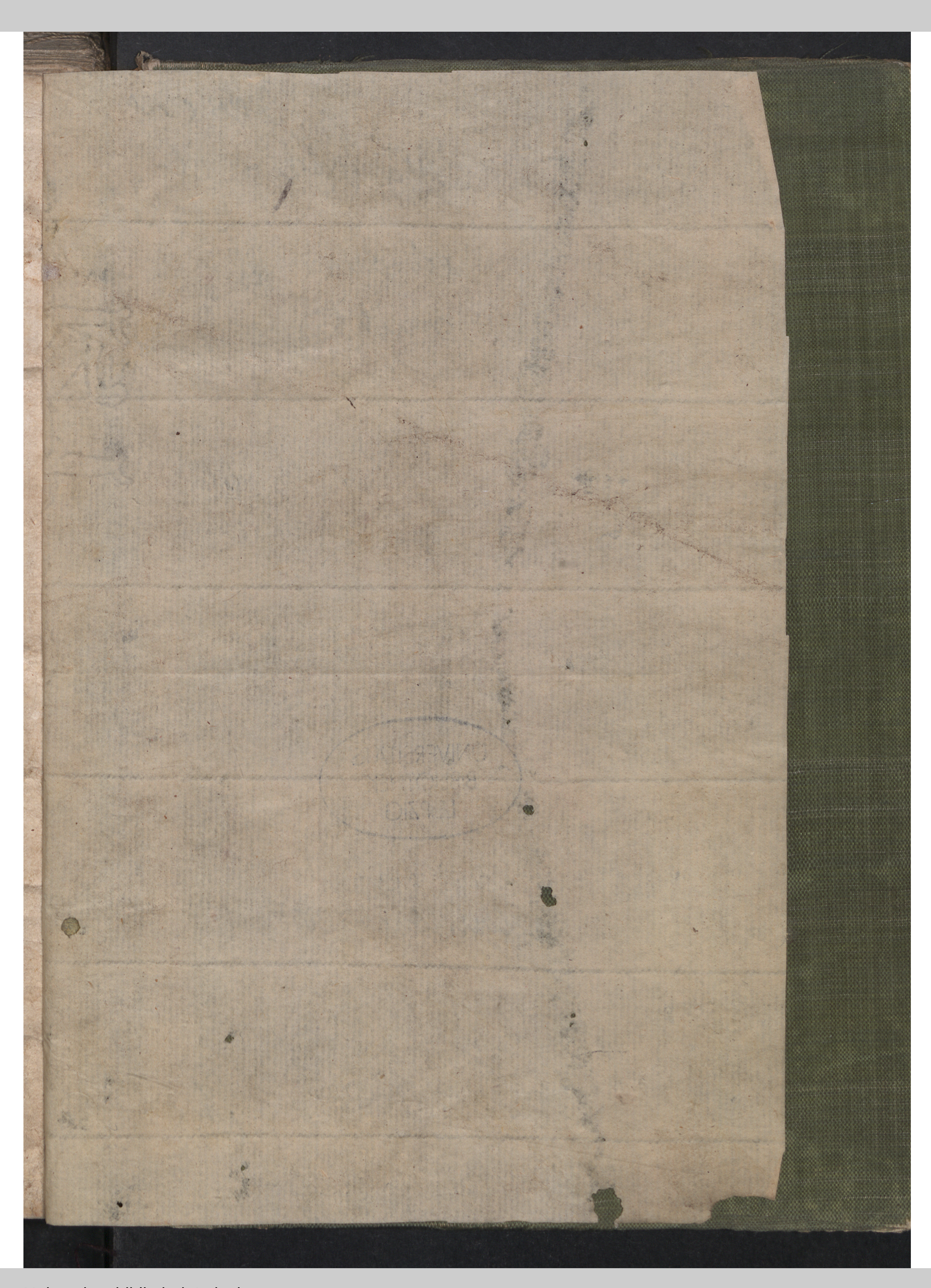
Universitätsbibliothek Leipzig
:Bl. 299r: 29. Šauwl 1082/28. Februar 1672

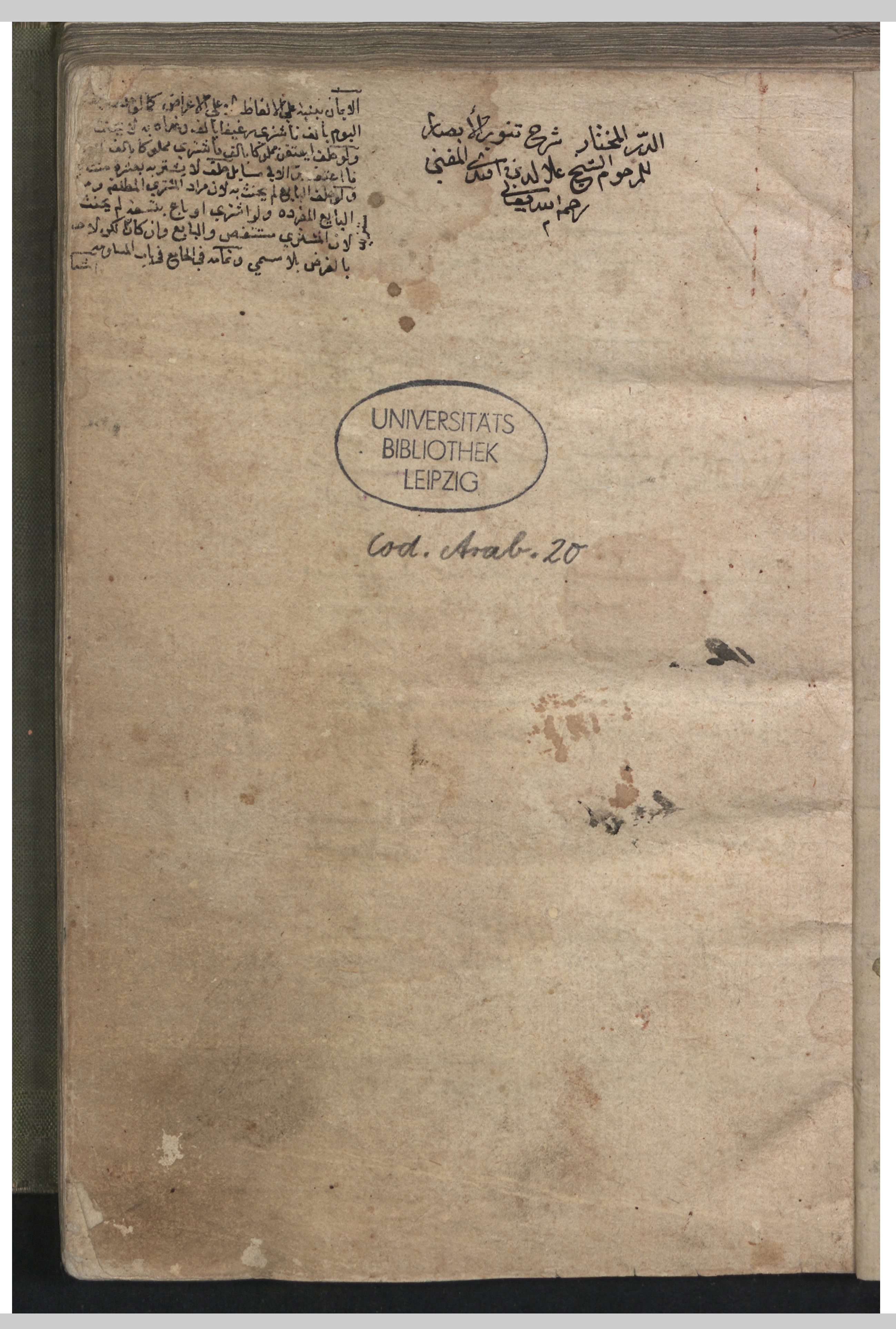
URL: https://www.islamic-manuscripts.net/receive/IslamHSBook_islamhs_00006030



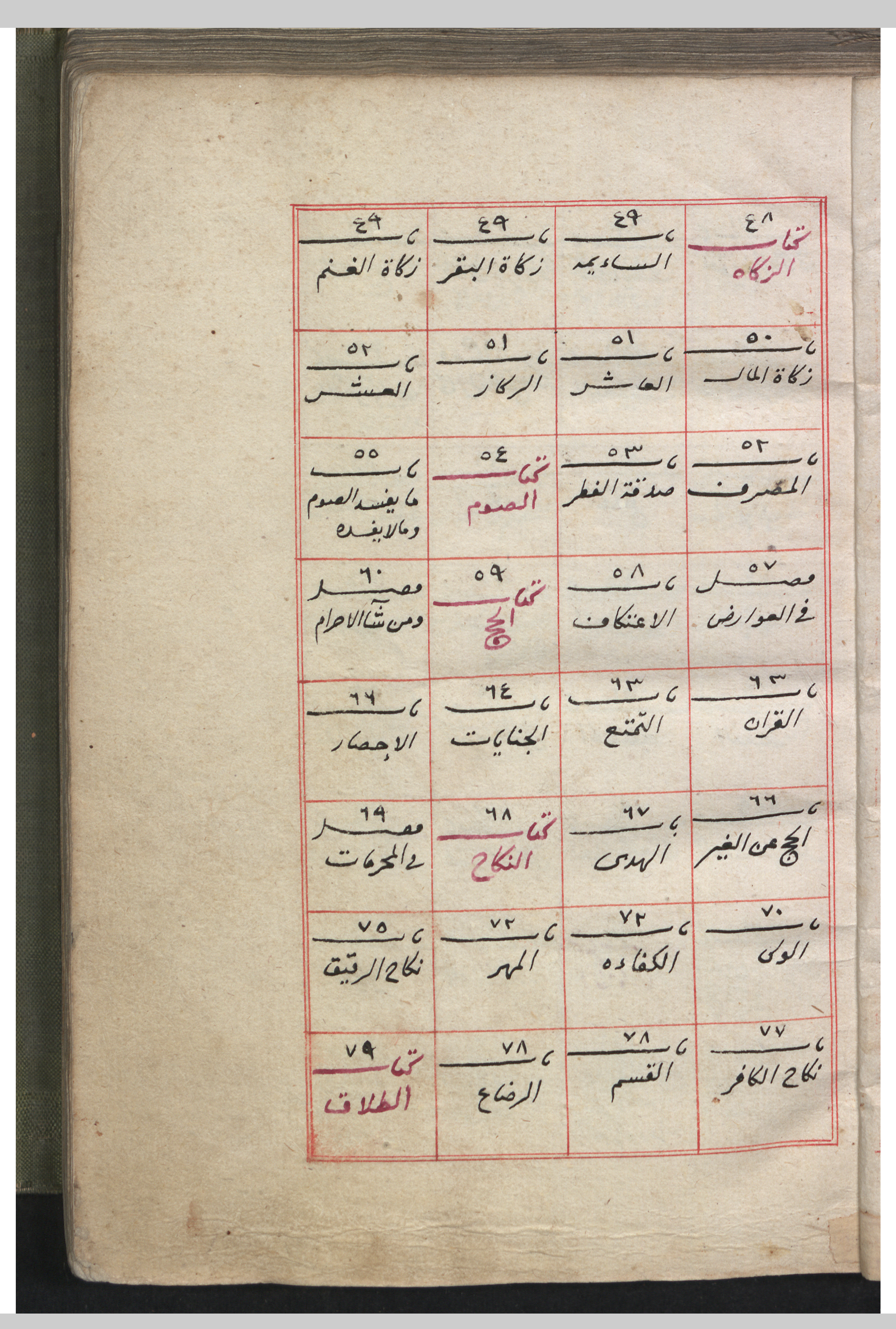


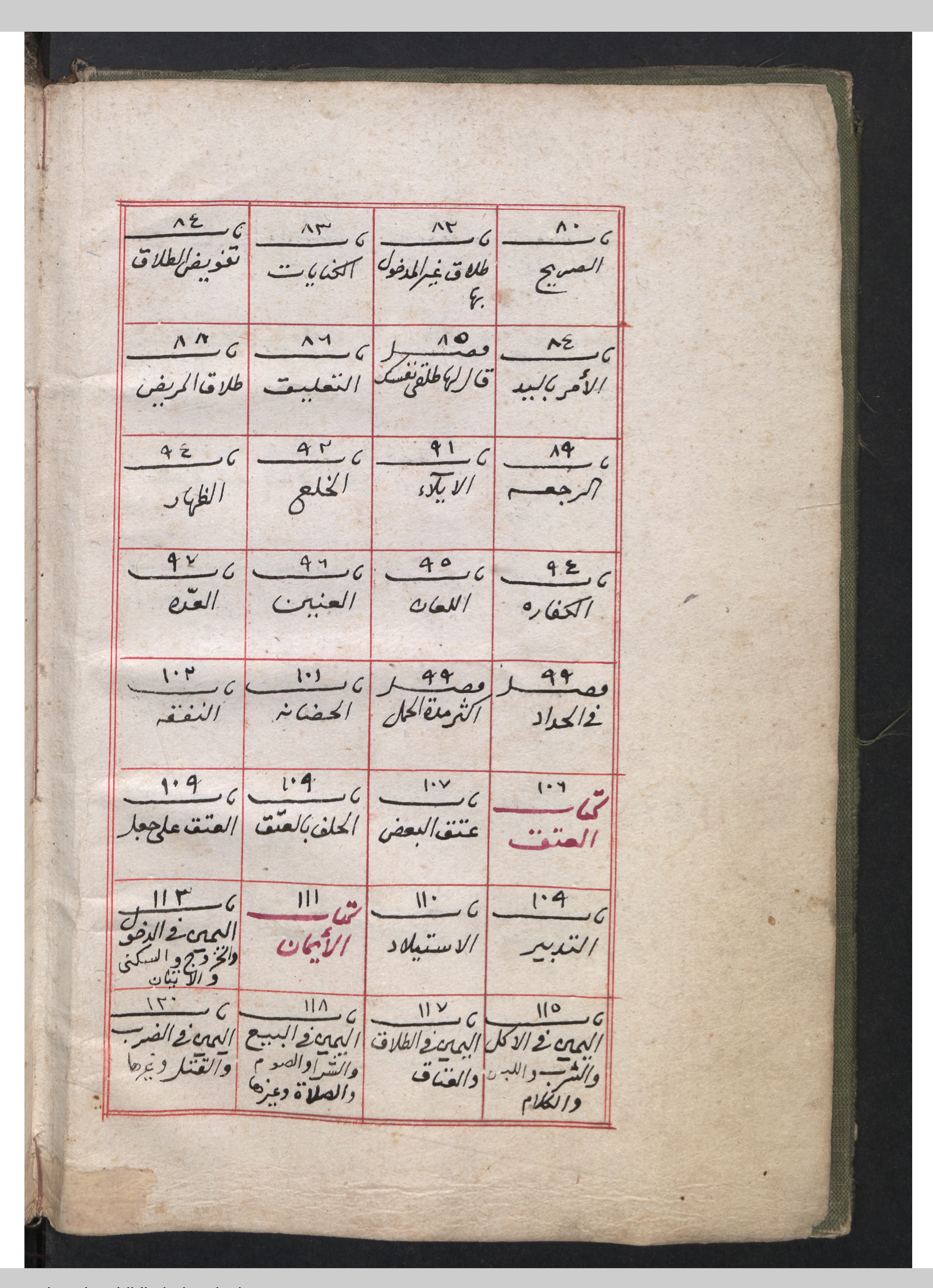

ʿAlā ʾeddīn el-
Ḥiṣkefī
ed-durr el-
muḫtār
UNIVERSITÄTS
BIBLIOTHEK
LEIPZIG
125, 573
Cod. Arab. 20

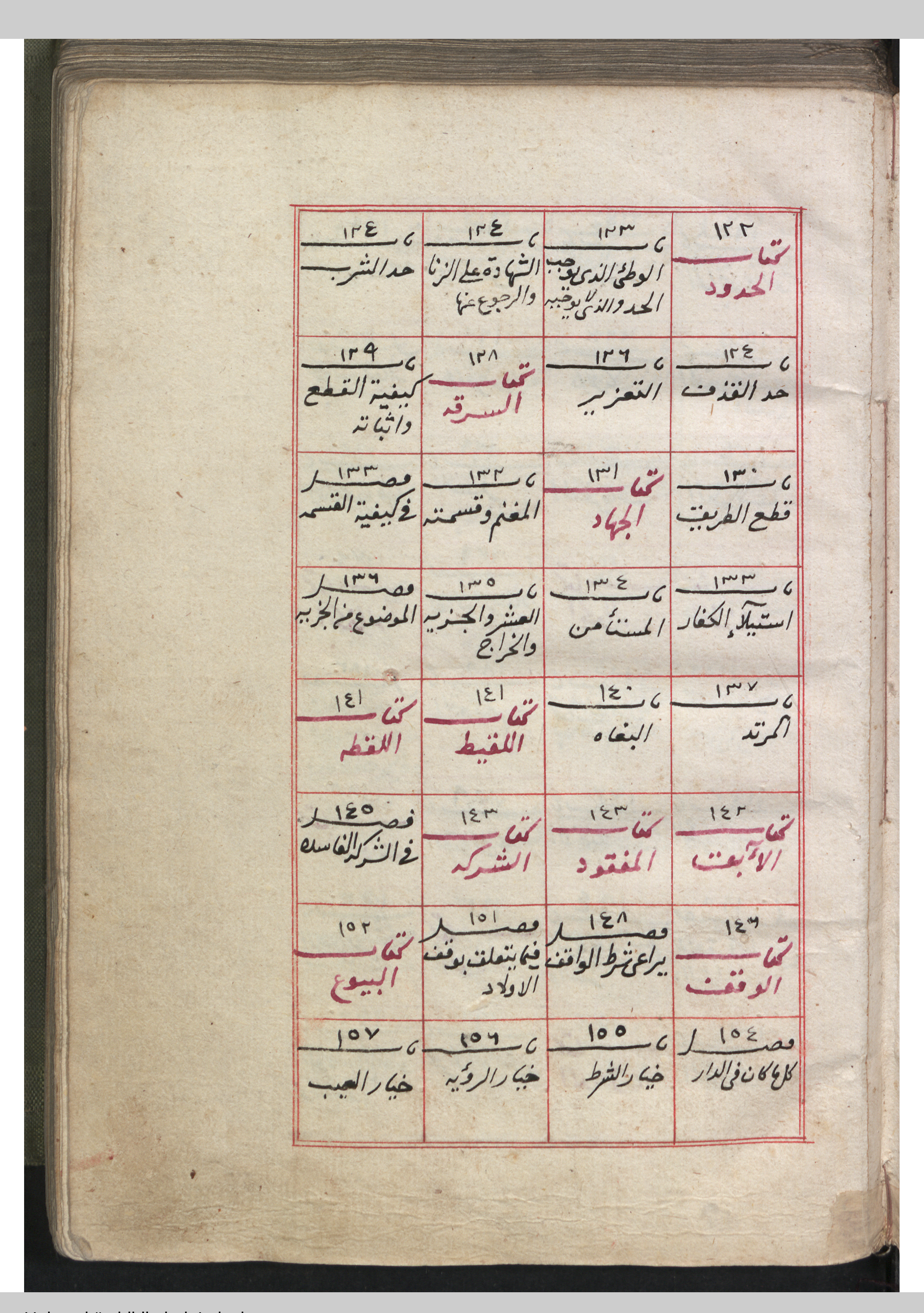



الايمان مبنية على الالفاظ لا على الاغراض كالو [illegible]
اليوم بانه ما اشترى رغيفا بالف ونحوه به لا يحنث
ولو حلف ليعتقن مملوكا بالف فاشترى مملوكا بالف [illegible]
فاعتق [illegible] مسائل حلف لا يشترى به بعشرة [illegible]
ولو حلف البائع لم يحنث به لان مراد المشتري المطلقه [illegible]
البايع المفرده ولو اشترى او باع بتسعه لم يحنث
لان المشتري مستنقص والبايع وان كان [illegible]
بالغرض بلا مسمى وتمامه في الجامع في باب المساومه
اشباه
الدر المختار شرح تنوير الابصار
للمرحوم الشيخ علاء الدين افندي المفتي
رحمه الله تعالى



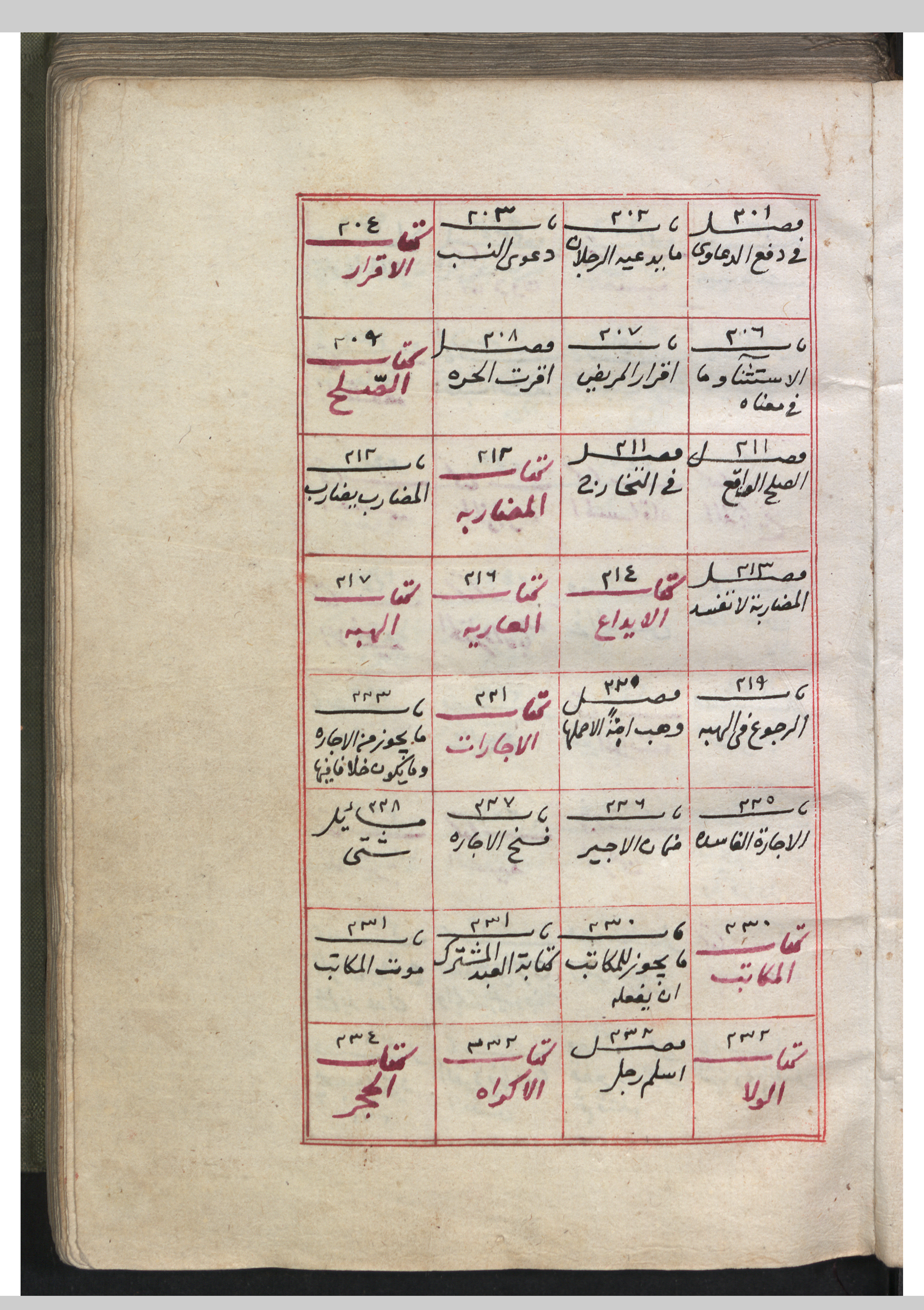






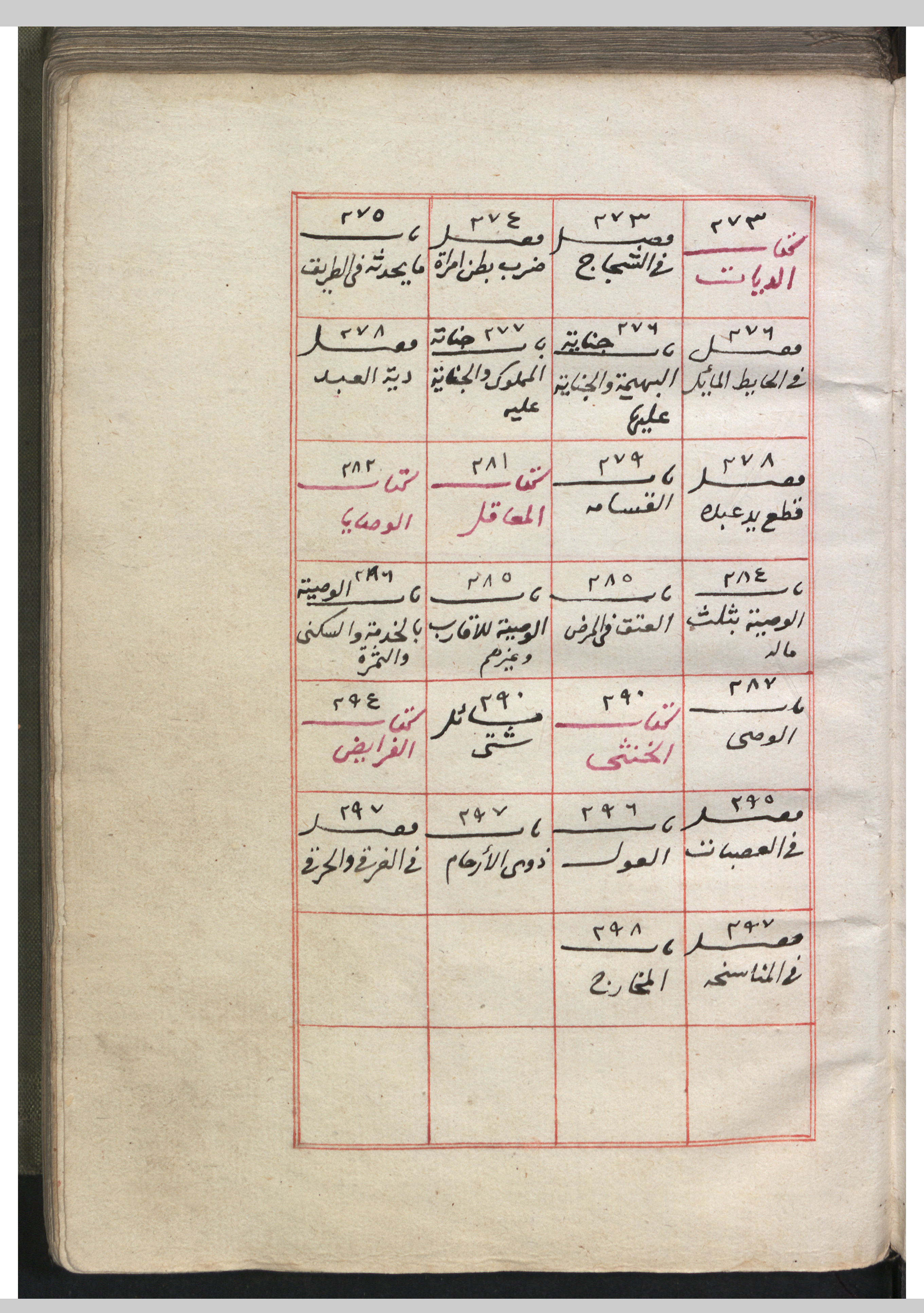


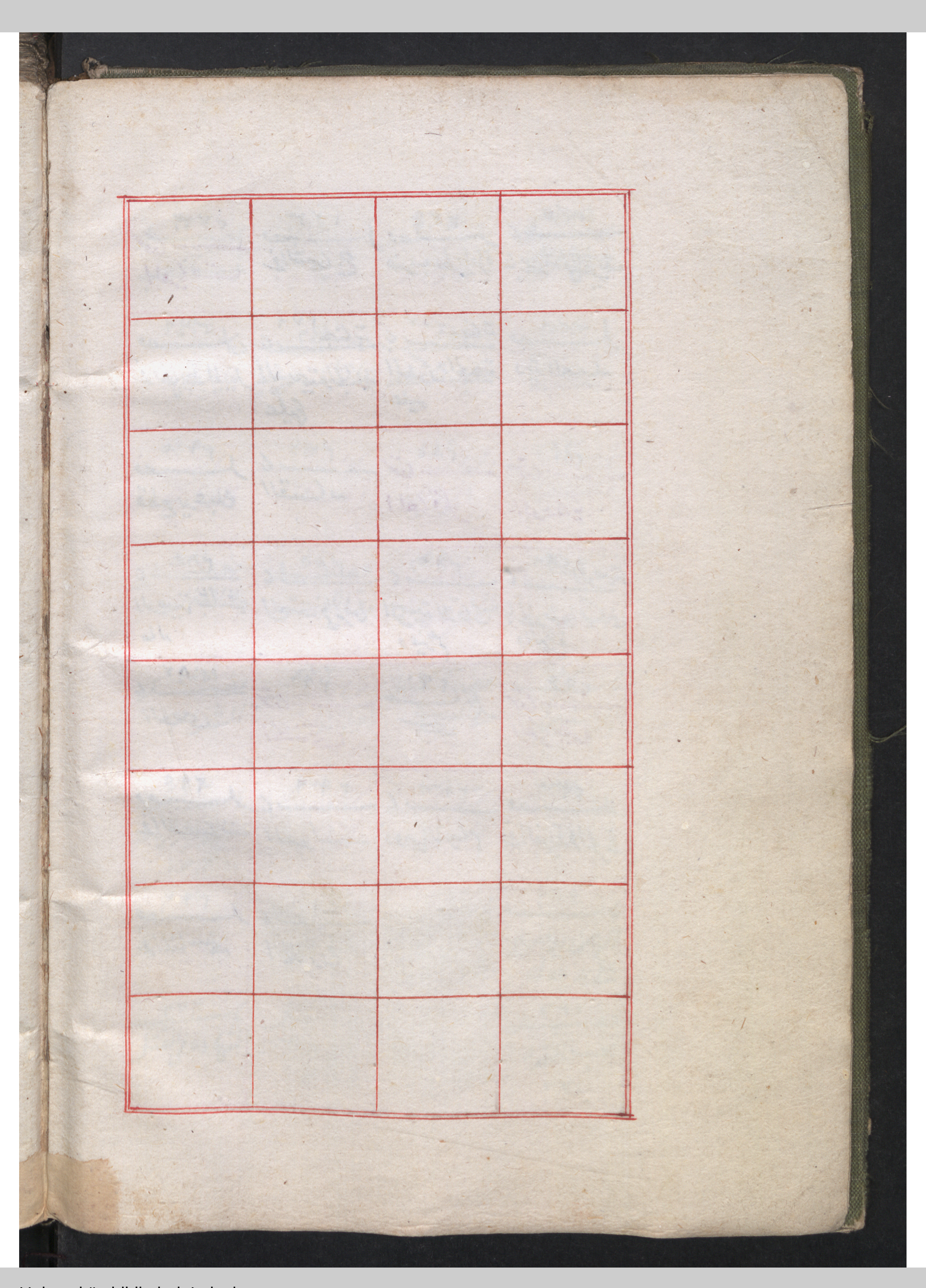
ب ١٥٩ البيع الفاسد	فصل ١٦٣ في الفضولي	ب ١٦٤ الاقالة	ب ١٦٤ المرابحة والتولية
فصل ١٦٥ صح بيع عقار	ب ١٦٦ القرض	ب ١٦٧ الربا	ب ١٦٨ الحقوق
ب ١٦٨ الاستحقاق	ب ١٦٩ السلم	ب ١٧٢ المتفرقات	ب ١٧٤ الصرف
كتاب ١٧٦ الكفالة	فصل ١٧٩ كفالة الرجلين	كتاب ١٨٠ الحوالة	كتاب ١٨٠ القضاء
فصل ١٨٣ في الحبس	ب ١٨٥ التحكيم	ب ١٨٥ كتاب القاضي الى القاضي	مسائل شتى ١٨٦
كتاب ١٨٨ الشهادات	ب ١٨٩ القبول وعدمه	ب ١٩٣ الاختلاف وعدمه	ب ١٩٢ الشهادة على الشهادة
ب ١٩٣ الرجوع عن الشهادة	كتاب ١٩٣ الوكالة	ب ١٩٤ الوكالة في البيع والشرا	فصل ١٩٥ لا يعقد وكيل البيع والشرا
ب ١٩٦ الوكالة في الخصومة والقبض	ب ١٩٧ عزل الوكيل	كتاب ١٩٨ الدعوى	ب ٢٠١ التحالف

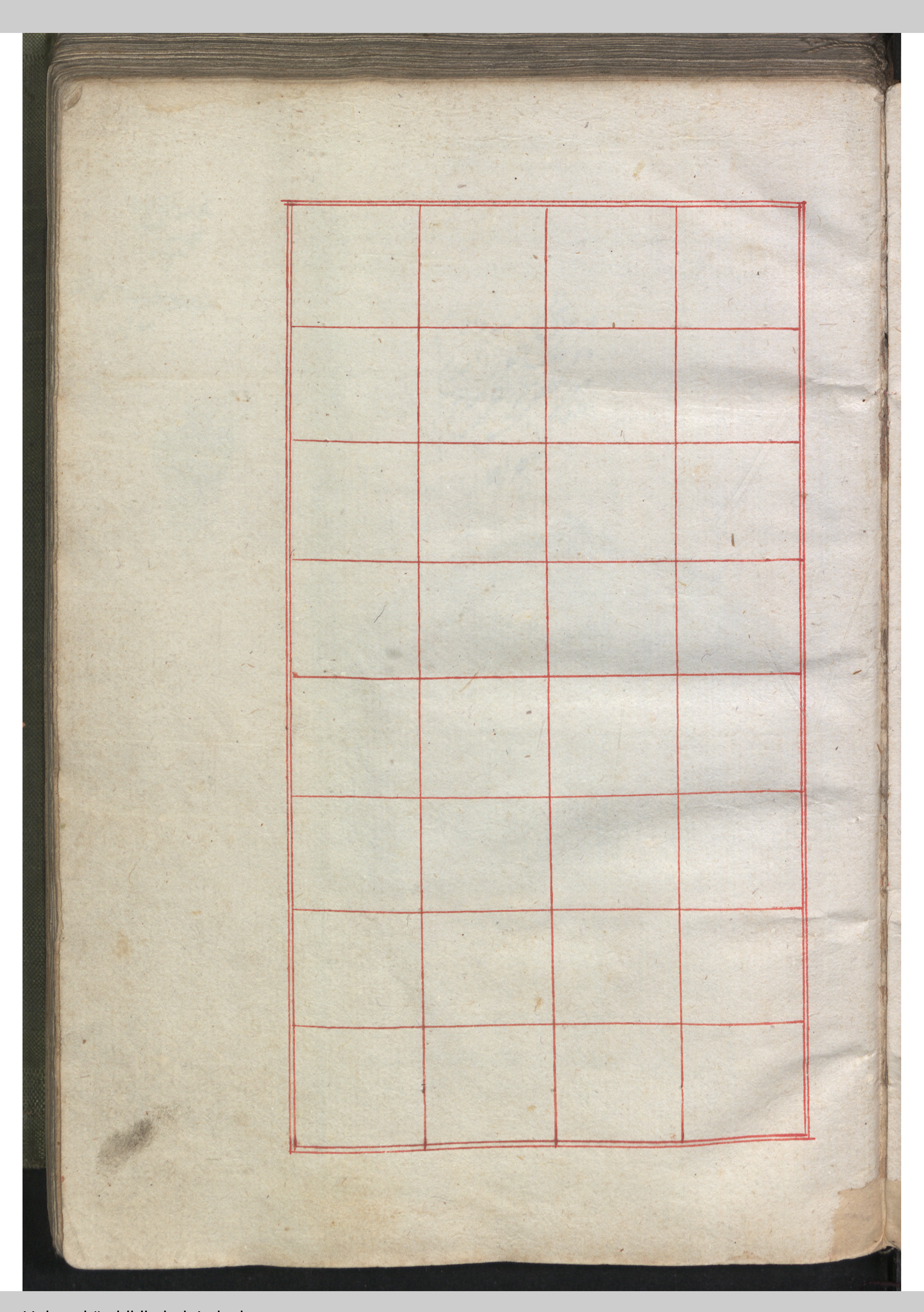


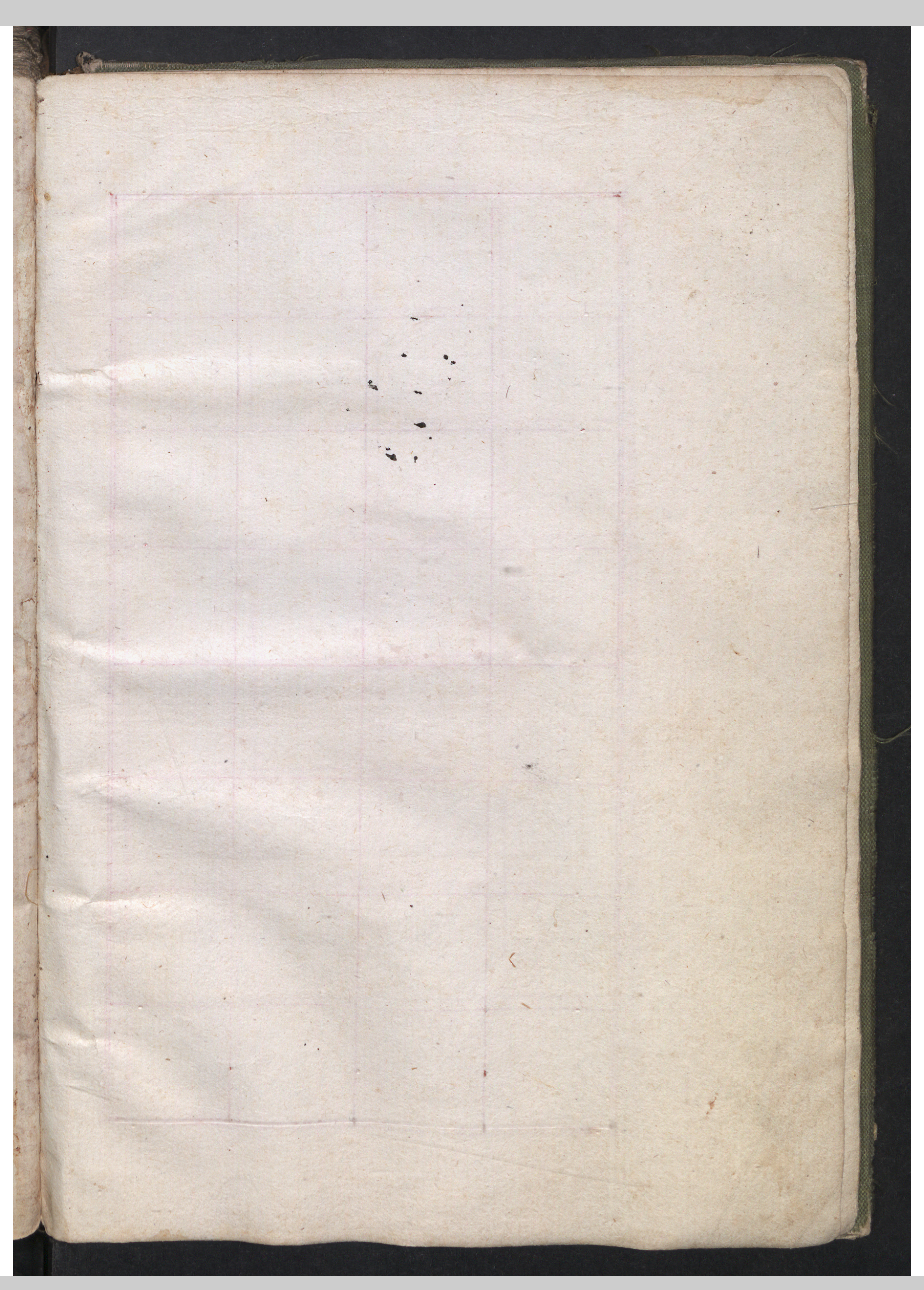


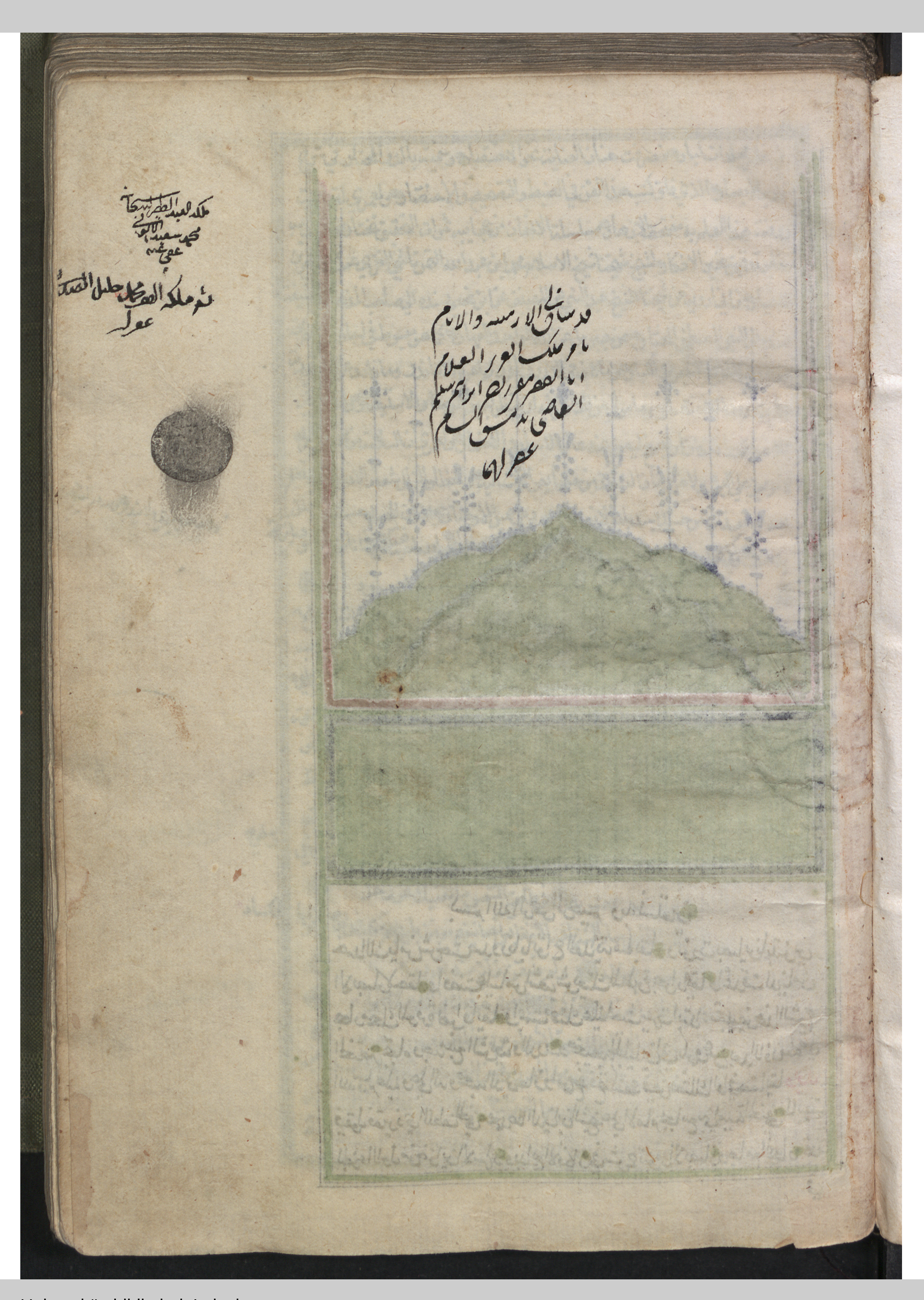
فصل ٢٣٤ بلوغ الغلام	كتاب ٢٣٤ المأذون	كتاب ٢٣٦ الغصب	فصل ٢٣٨ غيب ما غصبه
كتاب ٢٣٩ الشفعة	باب ٢٤٠ طلب الشفعة	باب ٢٤١ ما تثبت هي فيه او لا	باب ٢٤١ ما يبطلها
كتاب ٢٤٣ القسمة	كتاب ٢٤٥ المزارعة	كتاب ٢٤٦ المساقاة	كتاب ٢٤٦ الذبائح
كتاب ٢٤٨ الاضحية	كتاب ٢٤٩ الحظر والاباحة	فصل ٢٥٠ في اللبس	فصل ٢٥١ في النظر
باب ٢٥٢ الاستبراء	فصل ٢٥٣ في البيع	كتاب ٢٥٧ احياء الموات	فصل ٢٥٨ الشرب
كتاب ٢٥٩ الاشربة	كتاب ٢٦٠ الصيد	كتاب ٢٦١ الرهن	باب ٢٦٣ ما يجوز ارتهانه وما لا يجوز
باب ٢٦٤ الرهن يوضع على يد عدل	باب ٢٦٥ التصرف في الرهن والجناية عليه وجنايته	فصل ٢٦٦ رهن عصيرا	كتاب ٢٦٧ الجنايات
فصل ٢٦٨ يجب القود ٢٧١	باب ٢٧٠ القود فيما دون النفس	فصل ٢٧١ قطع يد رجل ثم قتله	باب ٢٧٢ الشهادة في القتل

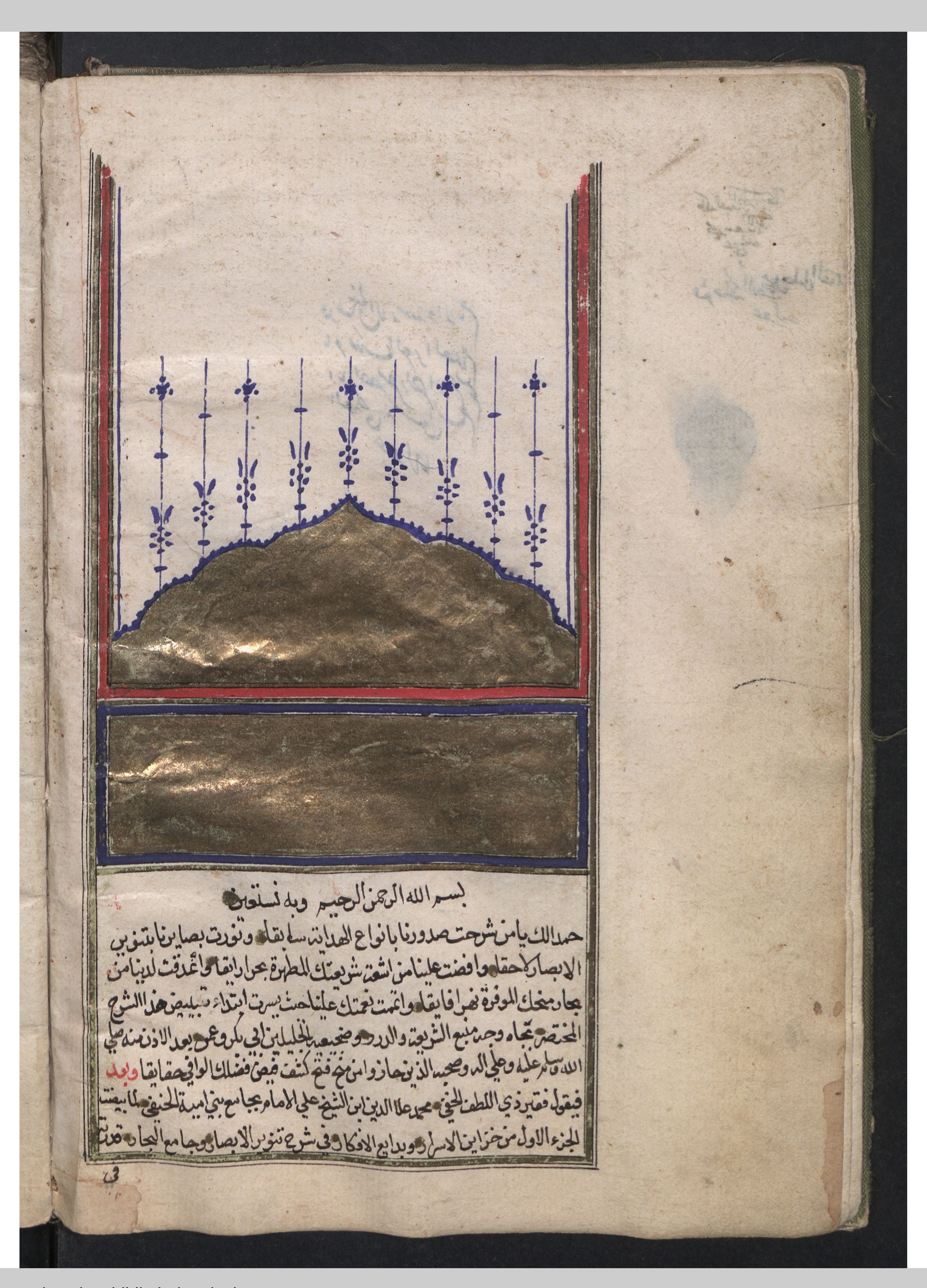








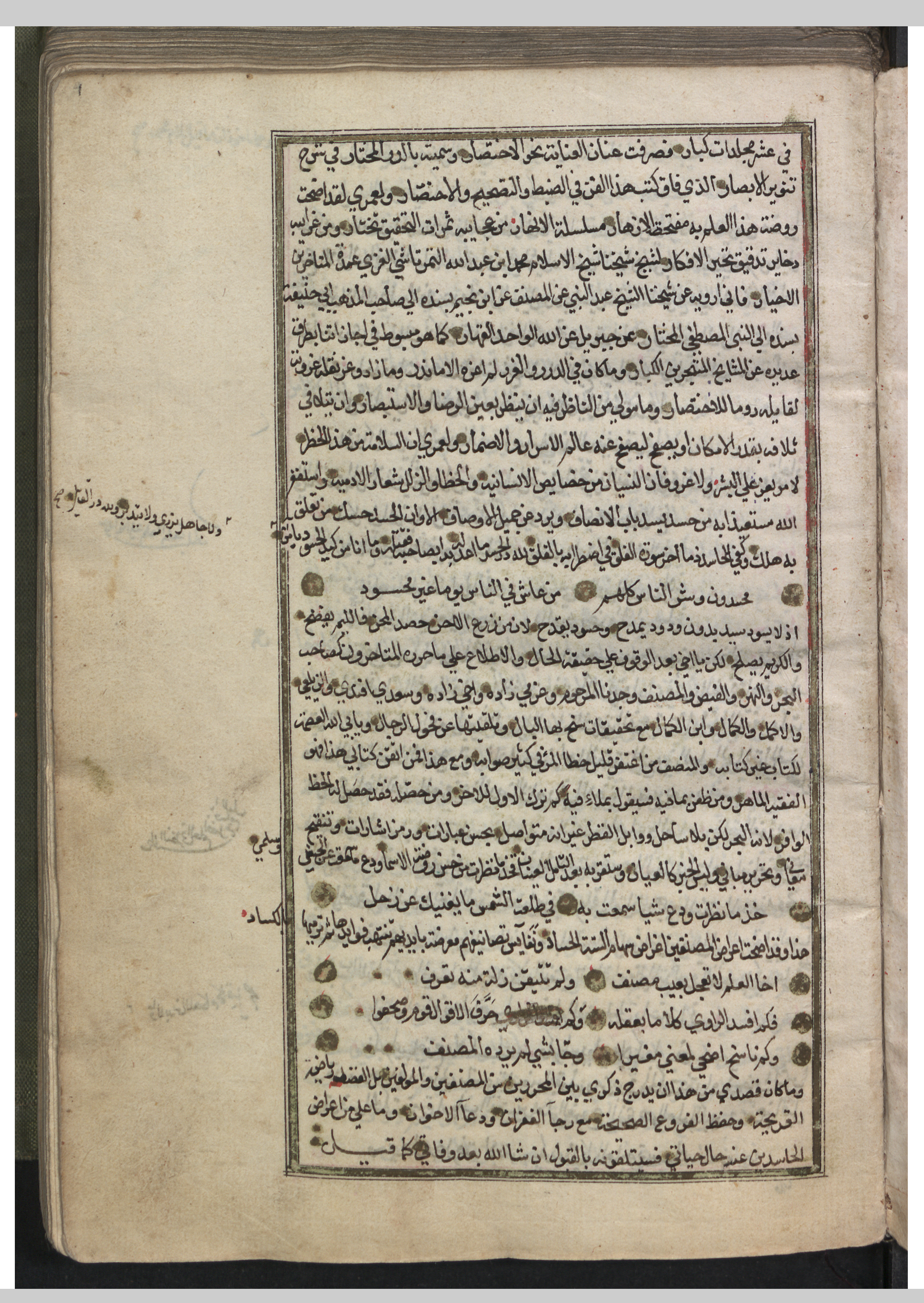




بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

حمدا لك يامن شرحت صدورنا بانواع الهداية سابقا ونورت بصايرنا بتنوير
الابصار لاحقا وافضت علينا من اشعة شريعتك المطهرة بحرا رايقا واغدقت لدينا من
بحار منحك الموفرة نهرا فايقا واتممت نعمتك علينا حيث يسرت ابتداء تبييض هذا الشرح
المختصر تجاه وجه منبع الشريعة والدرر وضجيعيه الجليلين ابي بكر وعمر بعد الاذن منه صلى
الله وسلم عليه وعلى اله وصحبه الذين حازوا من فتح كشف فيض فضلك الوافي حقايقا وبعد
فيقول فقير ذي اللطف الخفي محمد علا الدين ابن الشيخ علي الامام بجامع بني امية الحنفي لما بيضت
الجزء الاول من خزاين الاسرار وبدايع الافكار في شرح تنوير الابصار وجامع البحار قد

في



في عشر مجلدات كبار • فصرفت عنان العناية نحو الاختصار • وسميته بالدر المختار في شرح
تنوير الابصار • الذي فاق كتب هذا الفن في الضبط والتصحيح والاختصار • ولعمري لقد اضحت
روضة هذا العلم به مفتحة الازهار • مسلسلة الانهار • من عجايبه ثمرات التحقيق تختار • ومن غرايبه
ذخاير تدقيق تحير الافكار • للشيخ شيخنا شيخ الاسلام محمد ابن عبد الله التمرتاشي الغزي عمدة المتاخرين
الاخيار • فاني ارويه عن شيخنا الشيخ عبد النبي عن المصنف عن ابن نجيم بسنده الي صاحب المذهب ابي حنيفة
بسنده الي النبي المصطفي المختار • عن جبريل عن الله الواحد القهار • كما هو مبسوط في اجازاتنا بطرق
عديدة عن المشايخ المتبحرين الكبار • وما كان في الدرر والغرر لم اعزه الا لنذور • وما زاد عن نقله عزوته
لقايله روما للاختصار • ومامولي من الناظر فيه ان ينظر بعين الرضا والاستبصار • وان يتلافي
تلافه بقدر الامكان او يصفح ليصفح عنه عالم الاسرار والاضمار • ولعمري ان السلامة من هذا الخطر
لامر يعز علي البشر • ولا غرو فان النسيان من خصايص الانسانية • والخطا والزلل من شعار الادمية • واستغفر
الله مستعيذا به من حسد يسد باب الانصاف • ويرد عن جميل الاوصاف • الا وان الحسد حسك من تعلق
به هلك • وكفي للحاسد ذما اخر سورة الفلق في اضطرابه بالقلق • ولله در القايل • ولله در القايل • وما انا من كيد الحسود • بامن

محسدون وشر الناس كلهم • من عاش في الناس يوما غير محسود

اذ لا يسود سيد بدون ودود يمدح • وحسود يقدح • لان من زرع الاحن حصد المحن • فاللئيم يفضح
والكريم يصلح • لكن ياتي بعد الوقوف علي حقيقة الحال والاطلاع علي ما حرره المتاخرون كصاحب
البحر والنهر والفيض والمصنف وجدنا المرحوم وعزمي زاده واخي زاده وسعدي افندي والزيلعي
والاكمل والكمال وابن الكمال مع تحقيقات سنح بها البال • وتلقيتها عن فحول الرجال • ويابي الله العصمة
لكتاب غير كتابه • والمنصف من اغتفر قليل خطا المرء في كثير صوابه • ومع هذا فمن اتقن كتابي هذا فهو
الفقيه الماهر • ومن ظفر بما فيه فسيقول بملء فيه كم ترك الاول للاخر • ومن حصله فقد حصل له الحظ
الوافر • لانه البحر لكن بلا ساحل • ووابل القطر غير انه متواصل • بحسن عباراته ورموز اشاراته • وتنقيح
معانيه وتحرير مبانيه • وليس الخبر كالعيان • وستقر به بعد التامل العينان • فخذ ما نظرت من حسن روضه الاسما ودع ما ملفوظ عن الحيي

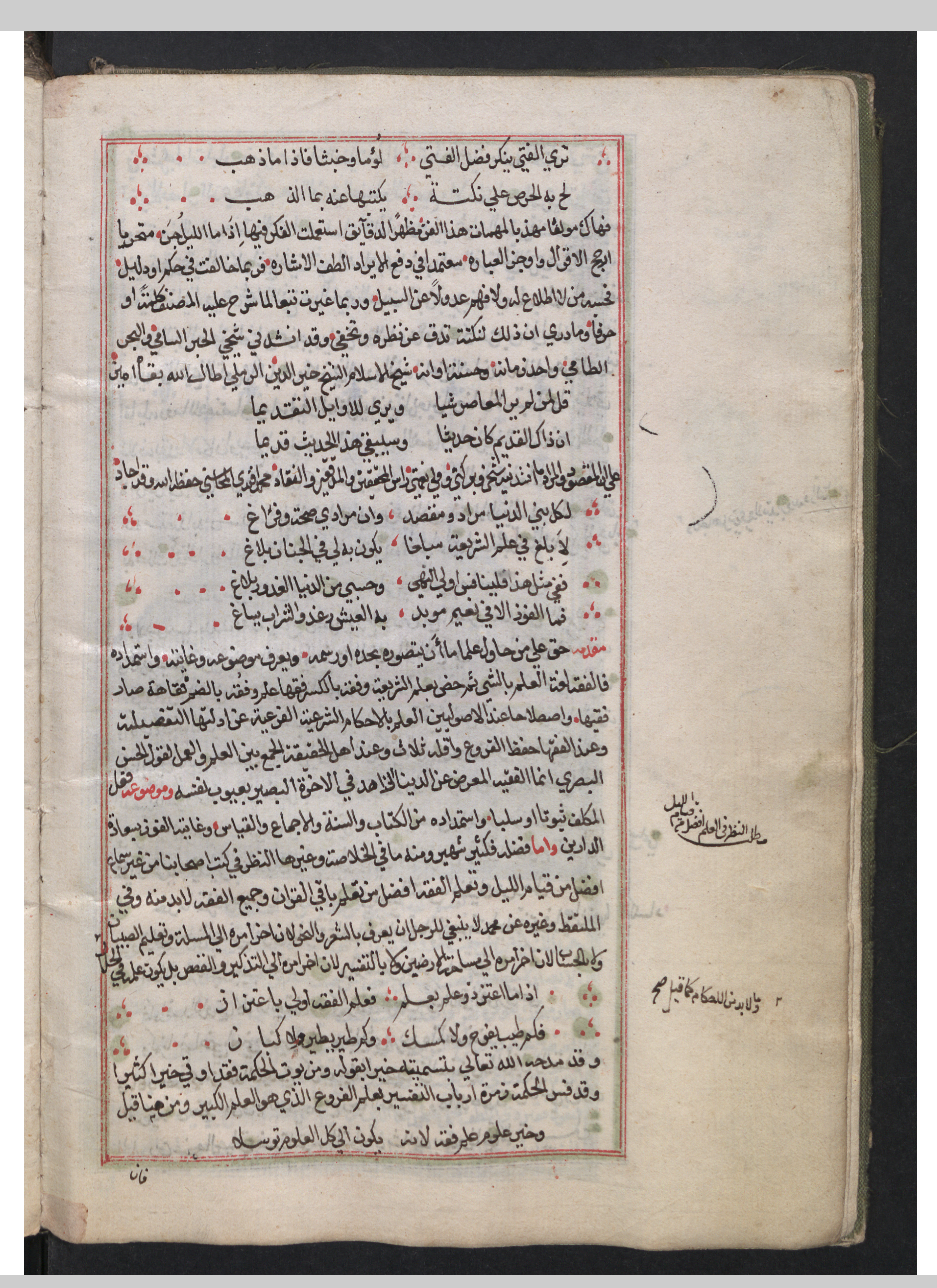
خذ ما نظرت ودع شيا سمعت به • في طلعة الشمس ما يغنيك عن زحل

هذا وقد اصبحت اعراض المصنفين اغراض سهام السنة الحساد • ونفايس تصانيفهم معرضة بايديهم تنتهب فوايدها ثم ترميها بالكساد

اخا العلم لا تعجل بعيب مصنف • ولم تتيقن زلة منه تعرف
فكم افسد الراوي كلاما بعقله • وكم [...] حرف الاقوام وصحفوا
وكم ناسخ اضحي لمعني مغيرا • وجا بشي لم يرده المصنف

وما كان قصدي من هذا ان يدرج ذكري بين المحررين من المصنفين والمولفين بل الفضل باخذه
القريحة • وحفظ الفروع الصحيحة مع رجا الغفران ودعا الاخوان • وما علي من اعراض
الحاسدين عنه حال حياتي فسيتلقونه بالقبول ان شا الله بعد وفاتي كما قيل

ولا جاهل يزري ولا يبدا برونه در العلم
وسلمي
الكساد



ترى الفتى ينكر فضل الفتى ⁘ لؤما وخبثا فاذا ما ذهب
لج به الحرص على نكتة ⁘ يكتبها عنه بما الذهب

فدونك مؤلفا مهذبا بالمهمات هذا الفن مظهرا لدقائق استعملت الفكر فيها اذا ما الليل جن محررا
ارجح الاقوال واوجز العباره معتمدا في دفع الايراد الطف الاشاره فربما خالفت في حكم او دليل
فحسبه من لا اطلاع له ولا فهم عدولا عن السبيل وربما غيرت تبعا لما شرح عليه المصنف كلمة او
حرفا وما دري ان ذلك لنكتة تدق عن نظره وتخفى وقد انشدني شيخنا الحبر السامي والبحر
الطامي واحد زمانه وحسنة اوانه شيخ الاسلام الشيخ خير الدين الرملي اطال الله بقاه امين

قل لمن لم ير المعاصر شيا ⁘ ويرى للاوايل التقديما
ان ذاك القديم كان حديثا ⁘ وسيبقى هذ الحديث قديما

على ان المقصود والمراد من انشد شيخي وبركتي وولي نعمتي راس المحققين والمدققين والنقاد محمد افندي المحاسني حفظه الله وقد اجاد

لكل بني الدنيا مراد ومقصد ⁘ وان مرادي صحة وفراغ
لابلغ في علم الشريعة مبلغا ⁘ يكون به لي في الجنان بلاغ
ففي مثل هذا فلينافس اولي النهى ⁘ وحسبي من الدنيا الغرور بلاغ
فما الفوز الا في نعيم موبد ⁘ به العيش رغد والشراب يساغ

مقدمه حق على من حاول علما ما أن يتصوره بحده او رسمه ويعرف موضوعه وغايته واستمداده
فالفقه لغة العلم بالشي ثم خص بعلم الشريعة وفقه بالكسر فقها علم وفقه بالضم فقاهة صار
فقيها واصطلاحا عند الاصوليين العلم بالاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية
وعند الفقها حفظ الفروع واقله ثلاث وعند اهل الحقيقة الجمع بين العلم والعمل لقول الحسن
البصري انما الفقيه المعرض عن الدنيا الزاهد في الاخرة البصير بعيوب نفسه وموضوعه فعل
المكلف ثبوتا او سلبا واستمداده من الكتاب والسنة والاجماع والقياس وغايته الفوز بسعادة
الدارين واما فضله فكثير شهير ومنه ما في الخلاصة وغيرها النظر في كتب اصحابنا من غير سماع
افضل من قيام الليل وتعلم الفقه افضل من تعلم باقي القران وجميع الفقه لا بد منه وفي
الملتقط وغيره عن محمد لا ينبغي للرجل ان يعرف بالشعر والنحو لان اخر امره الى المسلة وتعليم الصبيان
ولا بالحساب لان اخر امره الى مساحة الارضين ولا بالتفسير لان اخر امره الى التذكير والقصص بل يكون علمه في الحلال ٢

اذا ما اعتز ذو علم بعلم ⁘ فعلم الفقه اولى باعتزاز
فكم طيب يفوح ولا كمسك ⁘ وكم طير يطير ولا كباز

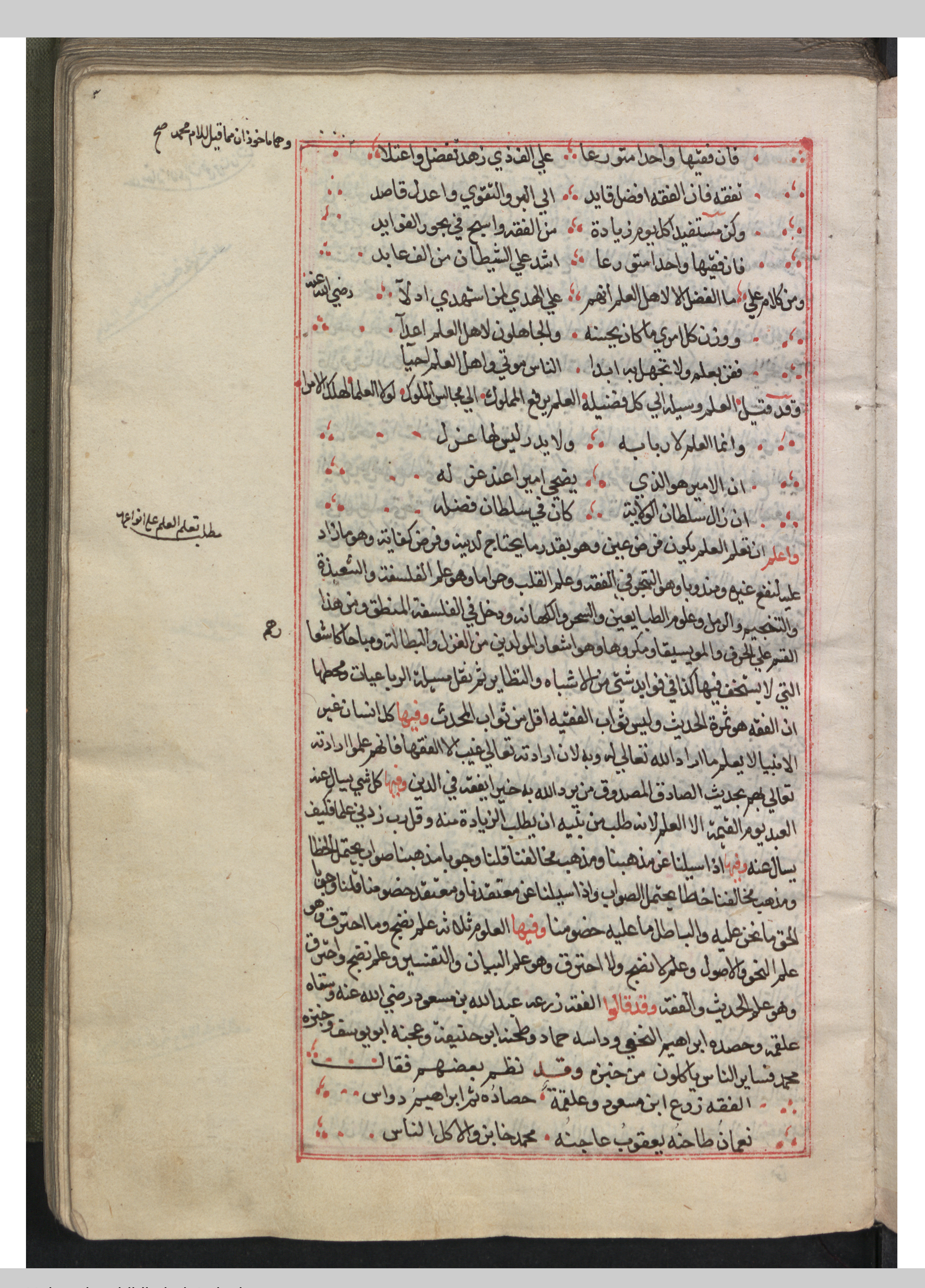
وقد مدحه الله تعالى بتسميته خيرا بقوله ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا
وقد فسر الحكمة زمرة ارباب التفسير بعلم الفروع الذي هو العلم الكبير ومن هنا قيل

وخير علوم علم فقه لانه ⁘ يكون الى كل العلوم توسلا

فان

النظر في العلم [illegible]

٢ وما لا بد منه للحكام كما قيل صح



٣

وهاما خوذ ان مما قيل للامام محمد صح

فان فقيها واحدا متورعا ⁂ علي الف ذي زهد تفضل واعتلا
تفقه فان الفقه افضل قايد ⁂ الي البر والتقوي واعدل قاصد
وكن مستفيدا كل يوم زيادة ⁂ من الفقه واسبح في بحور الفوايد
فان فقيها واحدا متورعا ⁂ اشد علي الشيطان من الف عابد

ومن كلام علي رضي الله عنه
ما الفضل الا لاهل العلم انهم ⁂ علي الهدي لمن استهدي ادلا
ووزن كل امري ما كان يحسنه ⁂ والجاهلون لاهل العلم اعدا
ففز بعلم ولا تجهل به ابدا ⁂ الناس موتي واهل العلم احيا

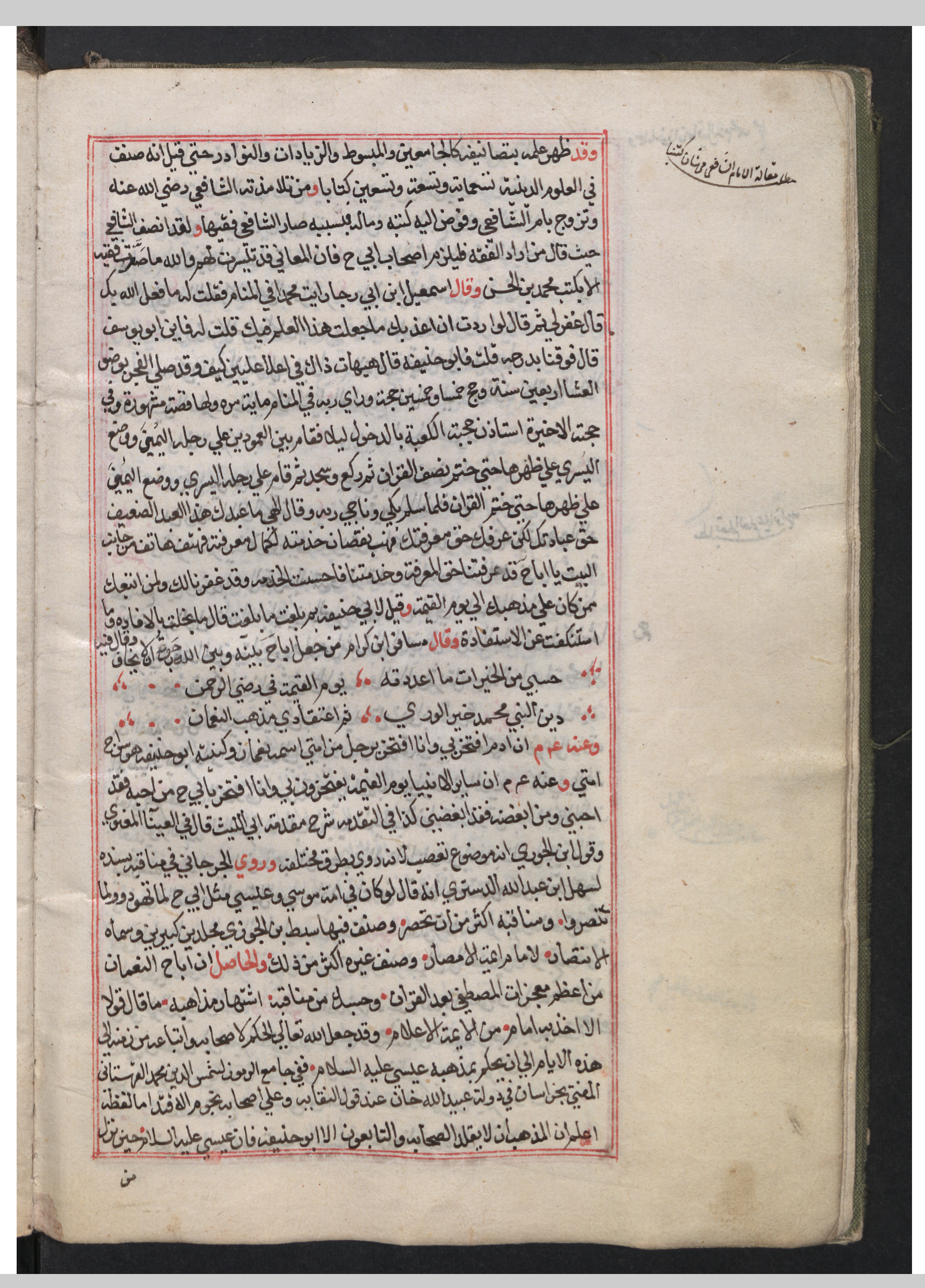
وقد قيل العلم وسيلة الي كل فضيلة العلم يرفع المملوك الي مجالس الملوك لولا العلما لهلك الامرا

وانما العلم لا رباب به ⁂ ولا يد رليس لها عزل
ان الامير هو الذي ⁂ يضحي اميرا عند عزله
ان زال سلطان الولاية ⁂ كان في سلطان فضله

مطلب تعلم العلم علي انواع

واعلم ان تعلم العلم يكون فرض عين وهو بقدر ما يحتاج لدينه وفرض كفاية وهو ما زاد عليه لنفع غيره ومندوبا وهو التبحر في الفقه وعلم القلب وحراما وهو علم الفلسفة والشعبذة والتنجيم والرمل وعلوم الطبايعيين والسحر والكهانة ودخل في الفلسفة المنطق ومن هذا القسم علم الحرف والموسيقا ومكروها وهو اشعار المولدين من الغزل والبطالة ومباحا كاشعار التي لا يستخف فيها كذا في فوايد شتي من الاشباه والنظاير ثم نقل مسيلة الرباعيات محطها ان الفقه هو ثمرة الحديث وليس ثواب الفقيه اقل من ثواب المحدث وفيها كل انسان غير الانبيا لا يعلم ما اراد الله تعالي له وبه لان ارادته تعالي غيب الا الفقها فانهم علموا ارادته تعالي بهم بحديث الصادق المصدوق من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وفيها كل شي يسال عنه العبد يوم القيمة الا العلم لانه طلب من نبيه ان يطلب الزيادة منه وقل رب زدني علما فكيف يسال عنه وفيها اذا سيلنا عن مذهبنا ومذهب مخالفنا قلنا وجوبا مذهبنا صواب يحتمل الخطا ومذهب مخالفنا خطا يحتمل الصواب واذا سيلنا عن معتقدنا ومعتقد خصومنا قلنا وجوبا الحق ما نحن عليه والباطل ما عليه خصومنا وفيها العلوم ثلاثة علم نضج وما احترق وهو علم النحو والاصول وعلم لا نضج ولا احترق وهو علم البيان والتفسير وعلم نضج واحترق وهو علم الحديث والفقه وقد قالوا الفقه زرعه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وسقاه علقمة وحصده ابراهيم النخعي وداسه حماد وطحنه ابو حنيفة وعجنه ابو يوسف وخبزه محمد فساير الناس ياكلون من خبزه وقد نظم بعضهم فقال

الفقه زرع ابن مسعود وعلقمة ⁂ حصاده ثم ابراهيم دواس
نعمان طاحنه يعقوب عاجنه ⁂ محمد خابز والاكل الناس



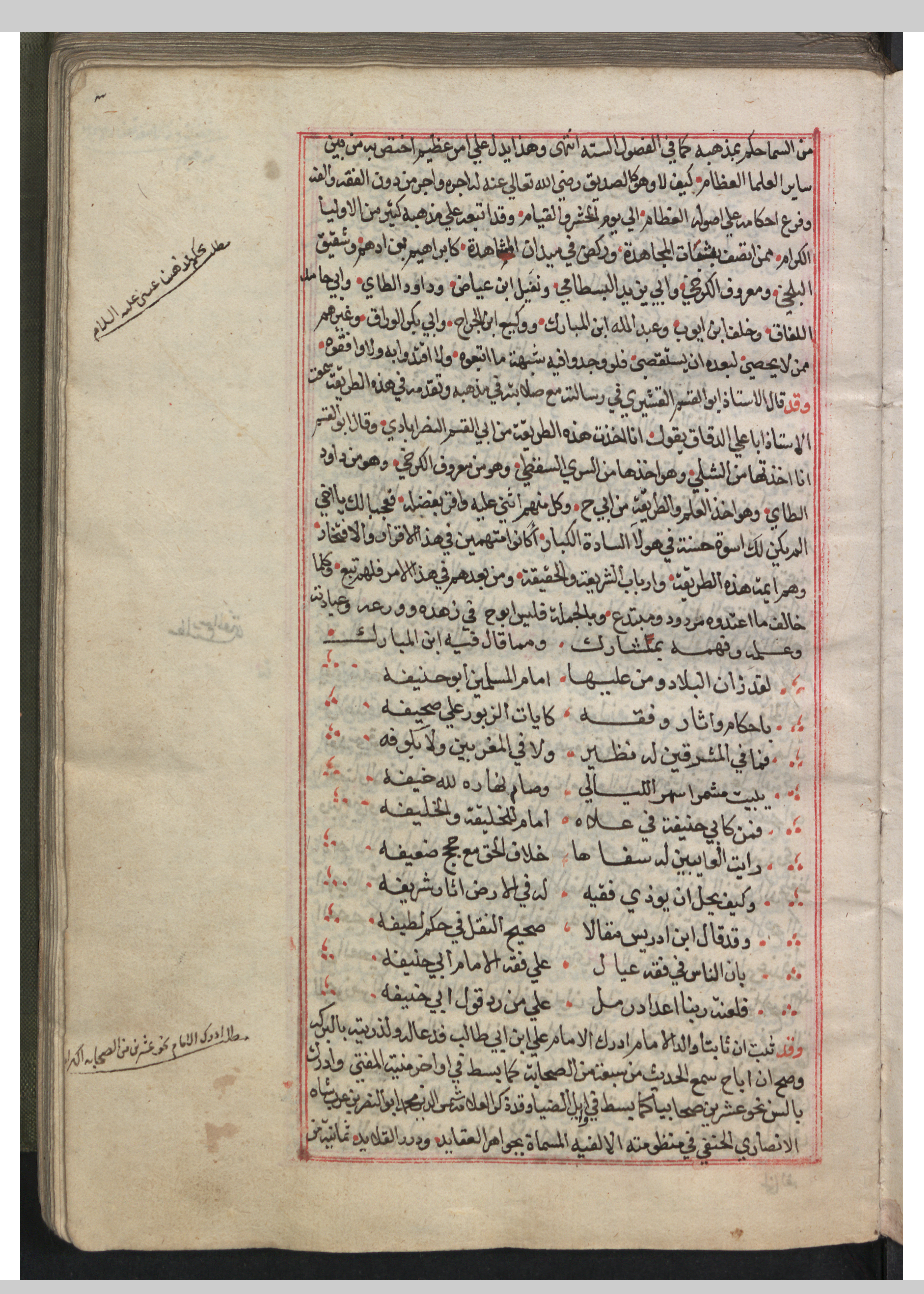
مطلب مقالة الامام ان فهي من نيات كتبنا

وقد ظهر علمه بتصانيفه كالجامعين والمبسوط والزيادات والنوادر حتى قيل انه صنف
في العلوم الدينية تسعماية وتسعة وتسعين كتابا ومن تلامذته الشافعي رضي الله عنه
وتزوج بام الشافعي وفوض اليه كتبه وماله فبسببه صار الشافعي فقيها ولقد انصف الشافعي
حيث قال من اراد الفقه فليلزم اصحاب ابي ح فان المعاني قد تيسرت لهم والله ما صرت فقيها
الا بكتب محمد بن الحسن وقال اسمعيل ابن ابي رجا رايت محمدا في المنام فقلت له ما فعل الله بك
قال غفر لي ثم قال لو اردت ان اعذبك ما جعلت هذا العلم فيك قلت له فاين ابو يوسف
قال فوقنا بدرجة قلت فابو حنيفة قال هيهات ذاك في اعلا عليين كيف وقد صلى الفجر بوضو
العشا اربعين سنة وحج خمسا وخمسين حجة وراي ربه في المنام ماية مرة ولها قصة مشهورة وفي
حجته الاخيرة استاذن حجبة الكعبة بالدخول ليلة فقام بين العمودين على رجله اليمنى ووضع
اليسرى على ظهرها حتى ختم نصف القران ثم ركع وسجد ثم قام على رجله اليسرى ووضع اليمنى
على ظهرها حتى ختم القران فلما سلم بكى وناجى ربه وقال الهي ما عبدك هذا العبد الضعيف
حق عبادتك لكن عرفك حق معرفتك فهب نقصان خدمته لكمال معرفته فهتف هاتف من جانب
البيت يا ابا ح قد عرفتنا حق المعرفة وخدمتنا فاحسنت الخدمة وقد غفرنا لك ولمن اتبعك
ممن كان على مذهبك الى يوم القيمة وقيل لابي حنيفة بم بلغت ما بلغت قال ما بخلت بالافادة وما
استنكفت عن الاستفادة وقال مسافر ابن كدام من جعل ابا ح بينه وبين الله رجوت ان لا يخاف وقال فيه

حسبي من الخيرات ما اعددته ... يوم القيمة في رضي الرحمن
دين النبي محمد خير الورى ... ثم اعتقادي مذهب النعمان

وعنه عم ان ادم افتخر بي وانا افتخر برجل من امتي اسمه نعمان وكنيته ابو حنيفة هو سراج
امتي وعنه عم ان ساير الانبيا يوم القيمة يفتخرون بي وانا افتخر بابي ح من احبه فقد
احبني ومن ابغضه فقد ابغضني كذا في التقدمة شرح مقدمة ابي الليث قال في العيني المعنوي
وقول ابن الجوزي انه موضوع تعصب لانه روي بطرق مختلفة وروي الجرجاني في مناقبه بسنده
لسهل بن عبد الله التستري انه قال لو كان في امة موسى وعيسى مثل ابي ح لما تهودوا ولما
تنصروا ومناقبه اكثر من ان تحصر وصنف فيها سبط بن الجوزي مجلدين كبيرين وسماه
الانتصار لامام ائمة الامصار وصنف غيره اكثر من ذلك والحاصل ان ابا ح النعمان
من اعظم معجزات المصطفى بعد القران وحسبك من مناقبه اشتهار مذهبه ما قال قولا
الا اخذ به امام من الائمة الاعلام وقد جعل الله تعالى الحكم لاصحابه واتباعه من زمنه الى
هذه الايام الى ان يحكم بمذهبه عيسى عليه السلام ففي جامع الرموز لشمس الدين محمد القهستاني
المفتي بخراسان في دولة عبيد الله خان عند قول النقاية وعلى اصحابه نجوم الاهتدا ما لفظه
اعلم ان المذهبان لا يقلد الصحابة والتابعون الا ابو حنيفة فان عيسى عليه السلام حين نزل

من



٣

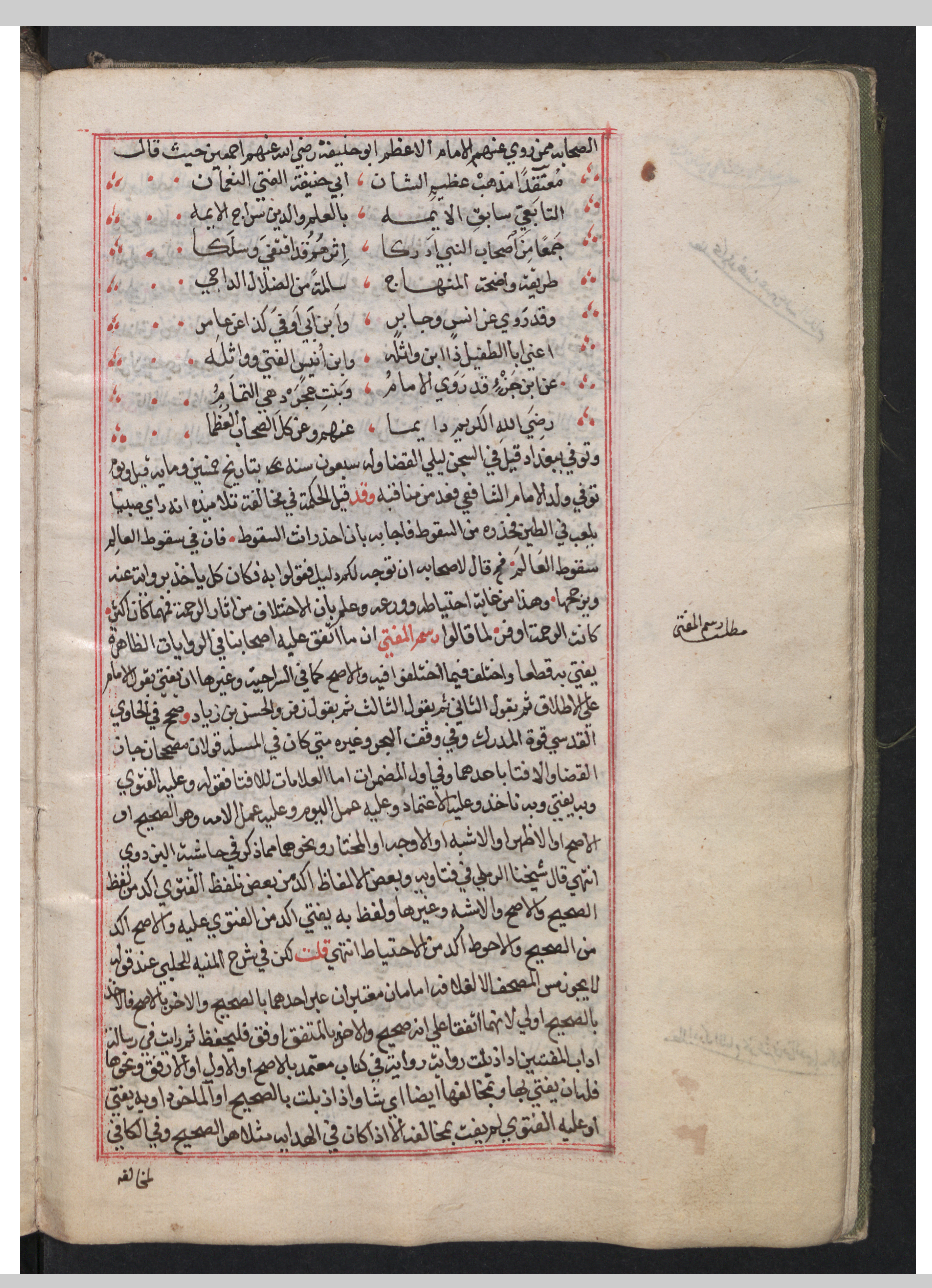
مطلب يحكم بمذهبنا عيسى عليه السلام

من السما حكم بمذهبه كما في الفصول الستة انتهى وهذا يدل على امر عظيم اختص به من بين
ساير العلما العظام • كيف لا وهو كالصديق رضي الله تعالى عنه له اجره واجر من دون الفقه والفه
وفرع احكامه على اصوله العظام • الى يوم الحشر والقيام • وقد اتبعه على مذهبه كثير من الاوليا
الكرام • ممن اتصف بثبات المجاهدة • وركض في ميدان المشاهدة • كابراهيم بن ادهم • وشقيق
البلخي • ومعروف الكرخي • وابي يزيد البسطامي • وفضيل ابن عياض • وداود الطاي • وابي حامد
اللفاف • وخلف ابن ايوب • وعبد الله ابن المبارك • ووكيع ابن الجراح • وابي بكر الوراق • وغيرهم
ممن لا يحصي لبعده ان يستقصى • فلو وجدوا فيه شبهة ما اتبعوه • ولا اقتدوا به ولا وافقوه •
وقد قال الاستاذ ابو القسم القشيري في رسالته مع صلابته في مذهبه وتقدمه في هذه الطريقة سمعت
الاستاذ ابا علي الدقاق يقول • انا اخذت هذه الطريقة من ابي القسم النصراباذي • وقال ابو القسم
انا اخذتها من الشبلي • وهو اخذها من السري السقطي • وهو من معروف الكرخي • وهو من داود
الطاي • وهو اخذ العلم والطريقة من ابي حنيفة • وكل منهم اثنى عليه واقر بفضله • فعجبا لك يا اخي
الم يكن لك اسوة حسنة في هولا السادة الكبار • اكانوا متهمين في هذا الاقرار والافتخار •
وهم ايمة هذه الطريقة • وارباب الشريعة والحقيقة • ومن بعدهم في هذا الامر فلهم تبع • وكل ما
خالف ما اعتمدوه مردود ومبتدع • وبالجملة فليس ابو حنيفة في زهده وورعه وعبادته
وعلمه وفهمه بمشارك • ومما قال فيه ابن المبارك •

لقد زان البلاد ومن عليها • امام المسلمين ابو حنيفه •
باحكام واثار وفقه • كايات الزبور على صحيفه •
فما في المشرقين له نظير • ولا في المغربين ولا بكوفه •
يبيت مشمرا سهر الليالي • وصام نهاره لله خيفه •
فمن كابي حنيفة في علاه • امام للخليقة والخليفه •
رايت العايبين له سفاها • خلاف الحق مع حجج ضعيفه •
وكيف يحل ان يوذي فقيه • له في الارض اثار شريفه •
وقد قال ابن ادريس مقالا • صحيح النقل في حكم لطيفه •
بان الناس في فقه عيال • على فقه الامام ابي حنيفه •
فلعنة ربنا اعداد رمل • على من رد قول ابي حنيفه •

مطلب ادرك الامام نحو عشرين من الصحابة الكرام

وقد ثبت ان ثابتا والد الامام ادرك الامام علي ابن ابي طالب فدعا له ولذريته بالبركة
وصح ان اباه سمع الحديث من سبعة من الصحابة كما بسط في اواخر منية المفتي وادرك
بالسن نحو عشرين صحابيا كما بسط في اوايل الضيا وقد ذكر العلامة شمس الدين محمد ابو النصر بن عرب شاه
الانصاري الحنفي في منظومته الالفية المسماة بجواهر العقايد ودرر القلايد • ثمانية من



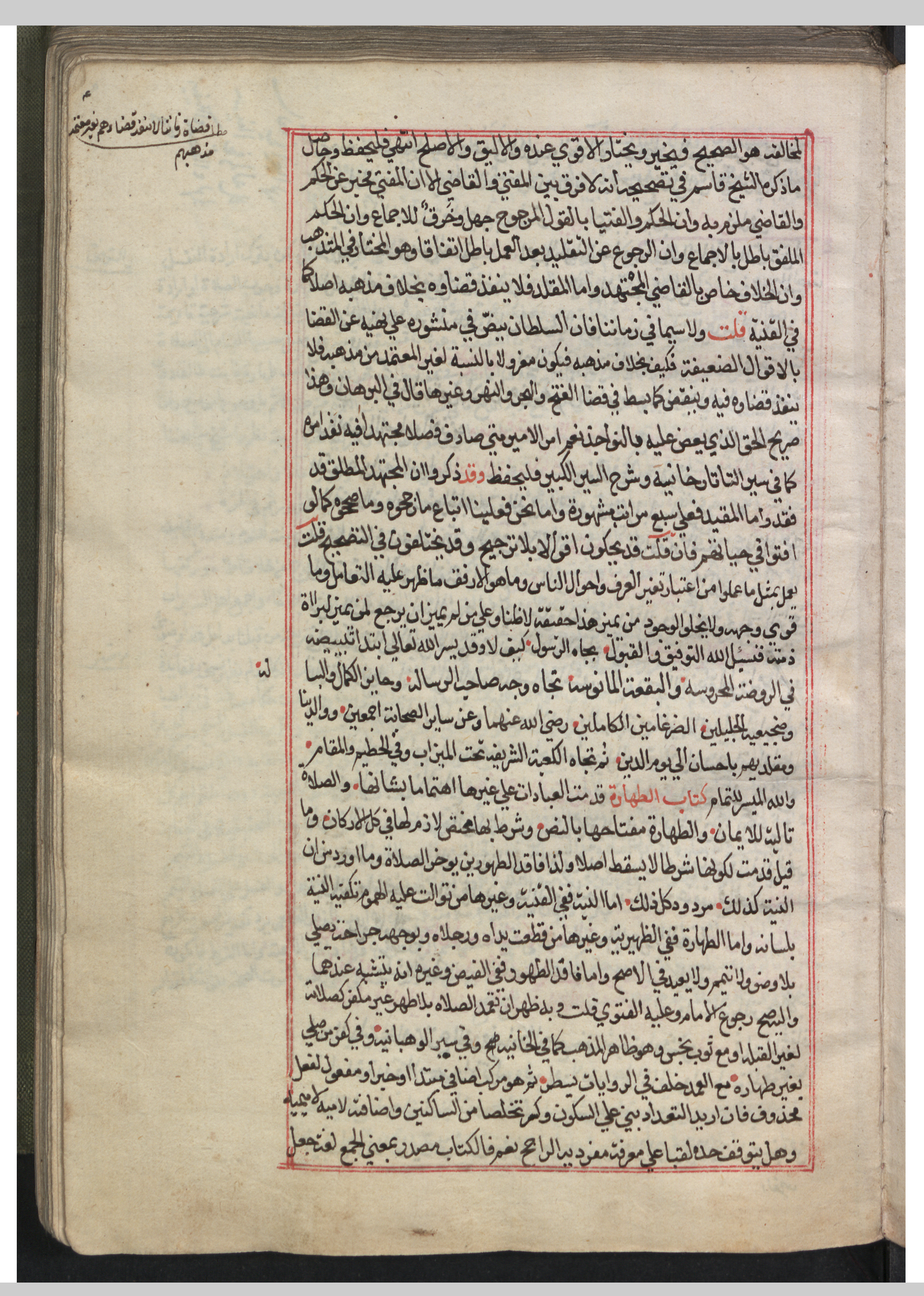
الصحابة ممن روي عنهم الامام الاعظم ابو حنيفة رضي الله عنهم اجمعين حيث قال

معتقدًا مذهبَ عظيمِ الشان ، ابي حنيفة المفتي النعمان
التابعي سابقِ الايمه ، بالعلم والدين سراج الايمه
جمعًا من اصحاب النبي ادركا ، اثرهم وقد اقتفى وسلكا
طريقة واضحة المنهاج ، سالمة من الضلال الداجي
وقد روى عن انسٍ وجابرِ ، وابن ابي اوفى كذا عن عامر
اعني ابا الطفيل ذا ابن واثله ، وابن انيس الفتى وواثله
عن ابن جزء قد روى الامامُ ، وبنت عجرد هي التمامُ
رضي الله الكريم دايما ، عنهم وعن كل الصحاب العظما

وتوفي ببغداد قيل في السجن ليلي القضا وله سبعون سنة بحد بتاريخ خمسين ومايه قيل ويوم توفي ولد الامام الشافعي فعد من مناقبه وقد قيل الحكمة في مخالفة تلامذته انه راى صبيا يلعب في الطين فحذره من السقوط فاجابه بان احذر انت السقوط فان في سقوط العالم سقوط العالم ثم قال لاصحابه ان توجه لكم دليل فقولوا به فكان كل ياخذ برواية عنه ويرجحها وهذا من غاية احتياطه وورعه وعلمه بان الاختلاف من اثار الرحمة فمهما كان اكثر كانت الرحمة اوفر لما قالوا رسم المفتي ان ما اتفق عليه اصحابنا في الروايات الظاهرة يفتي به قطعا واختلف فيما اختلفوا فيه والاصح كما في السراجية وغيرها انه يفتي بقول الامام على الاطلاق ثم بقول الثاني ثم بقول الثالث ثم بقول زفر والحسن بن زياد وصحح في الحاوي القدسي قوة المدرك وفي وقف البحر وغيره متى كان في المسلة قولان مصححان جاز القضا والافتا باحدهما وفي اول المضمرات اما العلامات للافتا فقوله وعليه الفتوى وبه يفتي وبه ناخذ وعليه الاعتماد وعليه عمل اليوم وعليه عمل الامه وهو الصحيح او الاصح او الاظهر او الاشبه او الاوجه او المختار ونحوها مما ذكر في حاشية البزدوي انتهى قال شيخنا الرملي في فتاويه وبعض الالفاظ اكد من بعض فلفظ الفتوى اكد من لفظ الصحيح والاصح والاشبه وغيرها ولفظ به يفتي اكد من الفتوى عليه والاصح اكد من الصحيح والاحوط اكد من الاحتياط انتهى قلت لكن في شرح المنيه للحلبي عند قوله لا يجوز مس المصحف الا بغلافه اذا ما مان معتبران عبر احدهما بالصحيح والاخر بالاصح فالاخذ بالصحيح اولى لانهما اتفقا على انه صحيح والاخذ بالمتفق اوفق فليحفظ ثم رايت في رسالة اداب المفتين اذا ذيلت رواية في كتاب معتمد بالاصح او الاولى او الارفق ونحوها فله ان يفتي بها وبمخالفها ايضا اي شا واذا ذيلت بالصحيح او المأخوذ او به يفتي او عليه الفتوى لم يفت بمخالفه الا اذا كان في الهداية مثلا هو الصحيح وفي الكافي

مطلب رسم المفتي

لمخالفه



ع

قضاة زماننا لا ينفذ قضاؤهم بغير معتمد مذهبهم ط

لمخالفه هو الصحيح فيخير ويختار الاقوى عنده والاليق والاصلح انتهى فليحفظ وحاصل
ما ذكره الشيخ قاسم في تصحيحه انه لا فرق بين المفتي والقاضي الا ان المفتي مخبر عن الحكم
والقاضي ملزم به وان الحكم والفتيا بالقول المرجوح جهل وخرق للاجماع وان الحكم
الملفق باطل بالاجماع وان الرجوع عن التقليد بعد العمل باطل اتفاقا وهو المختار في المذهب
وان الخلاف خاص بالقاضي المجتهد واما المقلد فلا ينفذ قضاؤه بخلاف مذهبه اصلا كما
في القنية قلت ولا سيما في زماننا فان السلطان ينص في منشوره على نهيه عن القضا
بالاقوال الضعيفة فكيف بخلاف مذهبه فيكون معزولا بالنسبة لغير المعتمد من مذهبه فلا
ينفذ قضاؤه فيه وينقض كما بسط في قضا الفتح والبحر والنهر وغيرها قال في البرهان وهذا
صريح الحق الذي يعض عليه بالنواجذ نعم امر الامير متى صادف فصلا مجتهدا فيه نفذ امره
كما في سير التاتارخانية وشرح السير الكبير فليحفظ وقد ذكروا ان المجتهد المطلق قد
فقد واما المقيد فعلى سبع مراتب مشهورة واما نحن فعلينا اتباع ما رجحوه وما صححوه كما لو
افتوا في حياتهم فان قلت قد يحكون اقوالا بلا ترجيح وقد يختلفون في التصحيح قلت
يعمل بمثل ما عملوا من اعتبار تغير العرف واحوال الناس وما هو الارفق وما ظهر عليه التعامل وما
قوي وجهه ولا يخلو الوجود من يميز هذا حقيقة لا ظنا وعلى من لم يميز ان يرجع لمن يميز لبراءة
ذمته فنسأل الله التوفيق والقبول بجاه الرسول كيف لا وقد يسر الله تعالى ابتدا تبييضه
في الروضة المحروسة والبقعة المانوسة تجاه وجه صاحب الرسالة وحبيبي الكمال والبها
وضجيعيه الجليلين الضرغامين الكاملين رضي الله عنهما وعن ساير الصحابة اجمعين ووالدينا
ومقلديهم باحسان الى يوم الدين ثم تجاه الكعبة الشريفة تحت الميزاب وفي الحطيم والمقام
والله الميسر للتمام كتاب الطهارة قدمت العبادات على غيرها اهتماما بشانها والصلاة
تالية للايمان والطهارة مفتاحها بالنص وشرط بها مختص لازم لها في كل الاركان وما
قيل قدمت لكونها شرطا لا يسقط اصلا ولذا فاقد الطهورين يوخر الصلاة وما ورد من ان
النية كذلك مردود بكل ذلك اما النية ففي القنية وغيرها من توالت عليه الهموم تكفيه النية
بلسانه واما الطهارة ففي الظهيرية وغيرها من قطعت يداه ورجلاه وبوجهه جراحة يصلي
بلا وضوء ولا تيمم ولا يعيد في الاصح واما فاقد الطهورين ففي الفيض وغيره انه يتشبه عندهما
واليه صح رجوع الامام وعليه الفتوى قلت وبه ظهر ان تعمد الصلاة بلا طهر غير مكفر كصلاته
لغير القبلة او مع ثوب نجس وهو ظاهر المذهب كما في الخانية وفي سير الوهبانية وفي كفر من صلى
بغير طهارة مع العمد خلف في الروايات يسطر ثم هو مركب اضافي مبتدا او خبر او مفعول لفعل
محذوف فان اريد التعداد بني على السكون وكسر تخلصا من الساكنين واضافته لامية لا ميمية
وهل يتوقف حده لقبا على معرفة مفرديه الراجح نعم فالكتاب مصدر بمعنى الجمع لغة جعل